



جامعة محمد لamine دباغين - سطيف 2

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

محاضرات مقدمة في مقياس:

منهجية التعليق على الأحكام، الاستبيان ومعالجة الإحصائيات

مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر

تخصص: إدارة وتسخير الجماعات المحلية

من إعداد: د/ العطافي مصطفى

السنوات الدراسية

2023/2022

2024/2023

2025/2024

تعد مادة التعليق على الأحكام القضائية، من بين أهم الأعمال التطبيقية التي يجب أن يقوم بها الطالب عند دراسته للعلوم القانونية، فمثل هذا التمرن مفيدة جداً للطالب، فهو يساعد على تطوير فكره وفق منهج تحليلي ونقدى، ويسمح له باستيعاب الاستدلالات العامة وفهم المشاكل القانونية النظرية التي تطرح يومياً في حياته العملية المستقبلية، ويعوده على الصياغة القانونية بالاستناد إلى الأحكام، وإكسابه الأسلوب القانوني الذي يفرد به، كما تمكن منهجة التعليق الطالب من فرز الواقع وتكييفها قانوناً، وكذا طرح المشاكل في قالب قانوني واضح.

وبالموازاة مع ما سبق، نجد أن النشاط الذي تقوم به المؤسسات القانونية في المجتمعات هو تعبيراً عن الحقائق الاجتماعية والإنسانية، وعليه وجب على القانونيين من أجل بناء نظام قانوني عادل ومنصف، فهم هذه الحقائق وتعزيز المعرفة حولها، وهذا بالاعتماد على أساليب معينة لجمع البيانات والمعلومات، ولا شك أن الاستبيان يعد أكثر وسائل جمع البيانات شيوعاً واستخداماً من قبل الباحثين، نظراً لسهولة الإجابة عن أسئلته وقلة تكلفه وبساطة معالجة البيانات التي نحصل عليها إحصائياً.

وعليه يكون لزاماً مستقبلاً للبحث في المجال القانوني، تدريب طلاب القانون على الكفاءات والمهارات المتعلقة بتطبيق التقنيات والأدوات الإحصائية على الحقائق الاجتماعية لقياسها، واستنتاج القوانين التي تحكمها والتبعُّ بها، كشرط لإجراء البحث القانوني، وخلق معرفة صارمة وصلاحية لتحليل وشرح الحقائق المادية والإنسانية التي تحدد البنية الاجتماعية.

وبغية بناء نظام قضائي عادل وفعال، لا يكفي أسلوب التقييم الفردي للقضاة من خلال التعليق على الأحكام التي يصدرونها، بل لا بد من جمع المعلومات والبيانات وتحليلها إحصائياً عن طريقة عمل الجهاز بأكمله، حتى يمكننا أخيراً الوقوف على حقيقته. لذلك سنتطرق في هذا المقرر لمحورين أساسيين:

الفصل الأول: التعليق على الأحكام والقرارات القضائية.

الفصل الثاني: الاستبيان وتحليل الإحصائيات

الفصل الأول: التعليق على الأحكام والقرارات القضائية.

تعتبر الأحكام والقرارات الصادرة عن القضاء جزءا لا يتجزأ من البنيان القانوني للدولة، فبالإضافة إلى النصوص القانونية يعد العمل القضائي كذلك جزءا من هذا البنيان، فالقضاء هو المخول بتطبيق النصوص القانونية وتفسيرها، ذلك أن كل نص قانوني هو حاجة لعمل قضائي يرسخ مفهومه ويظهر أبعاده.¹

هذه العملية التفاعلية بين القضاء والقانون، يبرزها الطالب في دراساتهم الأكademية من خلال بعض التطبيقات العملية التي تتمثل أساسا في التعليق على الأحكام والقرارات القضائية، التي تقتضي الجمع بين المعرفة النظرية التي اكتسبها الطالب في مادة قانونية ما، وطرق وأساليب المنهجية القانونية التي تسمح بتقييم الحكم أو القرار القضائي، ولتلخيص الصعوبات التي تواجه الطالب عند انجازه التعليق، نرى ضرورة التصدي أولاً لمفهوم الأحكام القضائية (المبحث الأول)، ثم التطرق فيما بعد لمنهجية التعليق على الأحكام القضائية والقرارات القضائية (المبحث الثاني). وتقديم نماذج تطبيقية للتعليق (المبحث الثالث).

المبحث الأول: مفهوم الأحكام القضائية.

لقد حظي الحكم القضائي بأهمية كبيرة من بداية إجراءات الدعوى إلى الفصل النهائي في الموضوع، فالحكم هو النتيجة الحاسمة والغاية المرجوة من الخصومة القضائية، فهو النهاية الطبيعية التي تختتم بها، فقد تقتضي هذه الخصومة بالشطب بموجب حكما، وقد يصدر هذا الأخير دون انقضاء الخصومة بالحكم بعد الاختصاص، وقد يتضمن الحكم أمر بإجراء من إجراءات التحقيق، وب مجرد الفصل في الخصومة يصدر حكم نهائي حائز على حجية فيما يخص موضوع النزاع،² هذا التعدد والاختلاف في مواضيع الأحكام والقرارات القضائية، يفرض علينا الوقوف أولاً على تعريف الأحكام القضائية، واستعراض أنواعها، والتطرق في الأخير لمكونات الأحكام القضائية.

¹ - محمد فتاحي، منهجية التعليق على قرار قضائي مع نموذج تطبيقي، مداخلة في يوم دراسي تحت عنوان: منهجية البحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة أحمد دراية- أدرار-، المنعقد بتاريخ 7 نوفمبر 2007، ص 46.

² - أمال قادر، جودة الأحكام القضائية- دراسة مقارنة-، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليليس سيدى بعلباس، 2021/2020، ص 12.

المطلب الأول: تعريف الأحكام القضائية

يقتضي منا موضوع تعريف الأحكام القضائية، التطرق لمختلف المحاولات الفقهية التي تصدت لهذا الموضوع، وعرض التعريف الاصطلاحي والقانوني لهذه الأعمال القضائية، غير أن هذا لن يتأتى إلا بعد الوقوف بداية على المعنى اللغوي للحكم القضائي.

الفرع الأول: التعريف الفقهي

يعرف الحكم لغة بأنه العلم والفقه، وتقول العرب حَكَمَتْ بِمَعْنَى رَدَدَتْ وَمَنْعَثَ وَلِهَا سُمِّيَ الْحَاكِمُ (حاكماً) لأنَّه يمنع الظالم من الظلم ويقال حُكْمٌ بِمَعْنَى قَضَىٰ،³ وورد لفظ حُكْمٌ في القرآن الكريم إذ قال تعالى: {وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا}،⁴ وعرف الحكم أيضاً بأنه القضاء بالعدل وجمعه أحكام وأصله المنع.⁵

أما القضاء لغة له عدة معانٍ، فيقصد به الإلزام فيسمى الحكم قاضياً، ومنها الأمر لقوله تعالى: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۝ إِمَّا يَبْلُغَنَ عِنْكَ الْكِبَرُ أَخْدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْلِلْ لَهُمَا أُفِّ وَلَا تَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا}.

فقها، لم يحظى تعريف الحكم القضائي بوجه عام باهتمام غالبية الفقهاء كاهتمامهم بتعريف القضاء، إلا أن البعض منهم اتفقوا على تعريف الحكم القضائي، بالرغم من اختلافهم في استخدام العبارات على النحو التالي:

فقد عرفه بعض الفقهاء بأنه "كل إعلان لفكرة القاضي في استعماله لسلطته القضائية، وذلك أيا كانت المحكمة التي أصدرت الحكم، وأيا كان مضمونه"،⁶ وعرفه الفقيه أحمد أبو الوفاء على أنه: "القرار الصادر من محكمة مشكلة تشكيلاً صحيحاً في خصومة رفعت إليها وفق قواعد المرافعات، سواء أكان صادراً في موضوع الخصومة أو في شق منه أو في مسألة متفرعة عنه".⁷

³ - ابن منظور "أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم المعرفة"، لسان العرب، ج 2، بيروت، 1956، ص 140.

⁴ - سورة مريم الآية (12)

⁵ - محمد أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، بيروت، 1981، ص 148.

⁶ - سورة الإسراء الآية (23)

⁷ - فتحي والي، مبادئ قانون القضاء المدني، دار النهضة العربية، ط 2، القاهرة، 1975، ص 531.

⁸ - أحمد أبو الوفا، المرافعات المدنية والتجارية، دار المعارف، ط 10، مصر، 1970، ص 701.

ويعرفه جانب آخر من الفقه على أنه: "الحل الذي يعلنه القاضي في نطاق خصومة قضائية، متبنية في ذلك تشكيلة معينة، و ذلك بقصد حسم مركز خلاف ناتج عن تطبيق القانون في الحياة العملية".

استناداً للتعريفات السابقة يمكن إبراز عدة حقائق، منها:

- أن الحكم القضائي يصدر من المحكمة المختصة بإصداره، ومن ثم لا يعد من قبيل الأحكام القضائية ما يصدر عن هيئات التحكيم من أحكام، بالرغم من قابليتها للطعن أمام القضاء.
- أن الحكم القضائي يفصل في خصومة أو نزاع قانوني بين الأطراف، وهو ما يقتضي رفع دعوى قضائية أمام المحكمة.

- أن الحكم يصدر وفق شكليات وإجراءات محددة في قانون الإجراءات المدنية والإدارية.⁹

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

يعرف الحكم أو القرار القضائي على أنه النهاية الطبيعية التي تختم بها الخصومة القضائية، فهو تلك الوثيقة الشاملة التي تتضمن معالجة الخصومة القضائية منذ انطلاقها إلى غاية الفصل فيها، فهو يتناول الإشارة إلى كل ما يتعلق بالخصومة من حيث أطرافها وما تضمنته من وقائع وما تخللها من إجراءات، وما قدّمه الأطراف من طلبات ودفع، وما اعتمدوا عليه من أسانيد لتركية مواقفهم، وما دار أثناء الجلسة أو الجلسات من مناقشات ومرافعات ، ثم دراسة كل ذلك من طرف القاضي وإنزال حكم القانون عليه من أجل الوصول إلى حسم النزاع، حسب أحكام القانون المترتبة المفعول وفقاً للتقسيير الصحيح الذي يضع حداً للشقاق القائم بين المتقاضين وإعطاء كل ذي حق حقه، ويكون ذلك بالنطق بأحكام واجبة النفاذ برعاية السلطة العامة.

والحكم القضائي في اصطلاح الفقه القانوني معنيان، أحدهما ذو معنى واسع (عام) والآخر ذو معنى ضيق (خاص) فالحكم بتعريفه الواسع هو ذلك القرار الصادر من المحكمة سواء أكانت محكمة موضوع، أم محكمة الأمور المستعجلة، أم محكمة أم مجلس قضائي، سواء ما تعلق

⁹ - محمد فتاحي، المرجع السابق، ص 47.

بجانبها الإجرائي (الخصومة)، أم بمدى صلاحيتها للنظر بالدعوى، أم بمدى صلاحيتها للفصل في الجانب الموضوعي للدعوى.¹⁰

أما تعريف الحكم بمعناه الضيق (خاص) فقد عرفه الفقه الفرنسي تعريفاً دقيقاً يتوافق مع هذا المعنى من خلال تعريفه بأنه: كل حكم قطعي، صادر في خصومة قضائية، سواء أكان صادراً في الموضوع، أم في مسألة إجرائية،¹¹ ويطلق لفظ الحكم (*jugement*) على أحكام المحاكم الابتدائية والجزائية والتجارية، ولفظ القرار (*Arrêt*) على ما صدر من محاكم الدرجة الثانية – المجالس القضائية- أو محكمة النقض، ولفظ الأمر (*Ordonnance*) على أحكام القضاء المستعجل.¹²

الفرع الثالث: التعريف القانوني والقضائي

حدد المشرع الجزائري المقصود بالأحكام القضائية في قانون الإجراءات المدنية والإدارية رقم 09-08، بموجب المادة 5/8 حيث نصت على أنه: "يقصد بالأحكام القضائية في هذا القانون الأوامر والأحكام والقرارات القضائية".¹³ وهو بهذا التعريف تبني المفهوم الواسع للحكم القضائي، الذي يشمل كل من الأحكام القضائية بمفهومها الضيق، والأوامر والقرارات القضائية.

بالرجوع للتعريف السابق، نجد أن المشرع أخطأ في التحديد، كونه لا يصلح لأن يكون المقصود منه هو الحكم القضائي وإنما ينطبق أكثر على معنى أو مصطلح آخر وهو مصطلح المقرر القضائي، والذي يصلح لأن يعبر عن كل ما يصدر عن القضاء من أعمال يجعله لا يشمل فقط الأحكام القضائية الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى للتقاضي وإنما يشمل أيضاً القرارات والأوامر القضائية، وهو الأمر الذي تداركه فيما بعد وبموجب ذات القانون 09-08، في باب الأحكام والقرارات، حيث تبني صراحة بنص المادة 255 المعنى الضيق للأحكام

¹⁰ - سيد احمد محمود، *أصول التقاضي وفقاً لقانون المرافعات*، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص 711.

¹¹ - محمد سعيد عبد الرحمن، *الحكم القضائي أركانه وقواعد إصداره (دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة)*، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص 21.

¹² - عبد السلام ذيب ، *قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد (ترجمة للمحاكمة العادلة)*، المؤسسة الوطنية للفنون المطبوعية، الجزائر، 2009، ص 182.

¹³ - راجع المادة 8 الفقرة 5 من قانون 09-08 المؤرخ في 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج.ر.ج. عدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008.

القضائية، حيث جاء فيها: "تصدر أحكام المحاكم بقاضي فرد، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك..."¹⁴

قضائياً، يقصد بالحكم القضائي بحسب المحكمة العليا في قرارها الصادر بتاريخ 1998/02/25 رقم 180881، أن عبارة أحكام التي كانت تتضمنها المادة 191 من قانون الإجراءات المدنية (القديم الملغى): "... هي عبارة عامة يقصد بها كل ما يصدر عن القضاء من أحكام و قرارات بما فيها الأوامر الاستعجالية وإن كانت طبيعتها مؤقتة إلا أنها تمس أحيانا بحقوق الغير...".¹⁵

المطلب الثاني: أنواع الأحكام القضائية

من خلال عناوين المطلب يتبيّن لنا أن الأحكام القضائية ليست نوعا واحدا بل هي أنواع متعددة، ما يقتضي منا إدراج هذه الأنواع المختلفة ضمن أصناف اعتمادا على عنصر التكيف، وذلك بمحاولة جمع كل نوع من أنواع الأحكام مع غيره من الأنواع الأخرى على أساس اتحادهم في خاصية أو أكثر من الخصائص التي يشتركون فيها. ومن هذا المنطلق فإن دراستنا للتقسيمات المختلفة للحكم القضائي ستكون بحسب التعريف الذي جاءت به المادة 8 من ق.إ.م. إ، وذلك بالطرق أولا لأنواع الأحكام القضائية بالمعنى الضيق، ثم القرارات القضائية، وفي الأخير أنواع الأوامر القضائية.

الفرع الأول: أنواع الأحكام القضائية (بالمعنى الضيق).

تتنوع الأحكام القضائية بحسب الزاوية المعتمدة في التقسيم، بالنظر إلى المضمن أو الشكل أو أي معيار آخر، وسنعرض لهذا التنوع حسب التفصيل التالي:

أولاً: الأحكام القضائية من حيث طبيعة موضوعها.

تقسم الأحكام القضائية من حيث موضوعها إلى أحكام مدنية وأحكام جزائية وأحكام إدارية... فالأحكام المدنية هي: الأحكام القضائية التي تصدر عن جهة القضاء المدني بمناسبة

¹⁴ - راجع المادة 255 من قانون رقم 08-09.

¹⁵ - المحكمة العليا، الغرفة العقارية، ملف رقم 180881، قرار صادر بتاريخ 1998/02/25، قضية بين (حـ) ومن معه ضد (حـ) ومن معه، المجلة القضائية للمحكمة العليا، العدد الأول، 1998. ص 78.

خصوصة مدنية، فالمعيار هنا هو جهة الإصدار المتمثلة في القسم المدني على مستوى المحكمة، وطبيعة الخصومة التي تكون بين أشخاص القانون الخاص، وتهدف إلى التعويض عن الضرر الذي لحق بالمدعى سواء كان ضررا ماديا أو معنويا، وهو ما نصت عليه المادة 124 من القانون المدني الجزائري، والتي تمثل القاعدة العامة في قيام المسؤولية المدنية.¹⁶

أما الأحكام الجزائية فهي الأحكام القضائية التي تصدرها جهات القضاء الجنائي في معرض فصله في خصومة جزائية، على حسب جسامته الفعل الجري: مخالفات، جنح، جنایات. ويعرف على أنه: "النتيجة القانونية الملزمة لطفي الدعوى الجنائية باعتباره غاية العملية العلمية المنطقية التي يجريها القاضي ليعلن عن إرادة القانون في شأن وقائع معينة منسوبة إلى شخص أو أشخاص محددين سواء فصلت أو لم تفصل في الموضوع."¹⁷

بينما الأحكام الإدارية هي الأحكام القضائية التي تصدر بمناسبة خصومة أحد طرفيها جهة إدارية، وتصدر عن محكمة إدارية مختصة بالمنازعات الإدارية.¹⁸

وتتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الأنواع للأحكام القضائية بحسب موضوعها، منها التجارية، الأحكام الاجتماعية، وأحكام شؤون الأسرة، والأحكام العقارية... إلخ

ثانيا: الأحكام القضائية من حيث محلها

تقسم الأحكام القضائية من حيث محلها إلى أحكام موضوعية، وأحكام سابقة على الفصل في موضوع.

فالأحكام الموضوعية هي الأحكام القضائية التي تصدر في موضوع الدعوى القضائية فتحسمه كله أو شق منه أي تفصل في طلبات ودفع الخصوم سواء بقبولها أو رفضها، والأحكام القطعية تكون حجة لا يجوز إعادة ما قررته سواء صدرت في موضوع الدعوى أو في مسألة

¹⁶ - أمينة لرجم، الأحكام القضائية في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري (دراسة تحليلية مقارنة)، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 3، جوان 2019، ص 284.

¹⁷ - عيدة بلعابد، أثر الاقتناع الشخصي للقاضي الجزائري في بناء الحكم الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 11، العدد 4، 2018، ص 12.

¹⁸ - حسينة شرون، امتياز الإدارة عن تنفيذ الأحكام و القرارات القضائية الإدارية، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر - بسكرة-، الجزائر، 2003، ص 16.

متفرعة عنها كالحكم بعد الاختصاص، أو الحكم في طلب رد القضاء¹⁹ ويترتب عن الحكم الموضوعي سواء ابتدائياً أو نهائياً تخلٰي القاضي عن النزاع الذي فصل فيه بمجرد النطق بالحكم.²⁰

أما الأحكام الصادرة قبل الفصل في الموضوع فهي التي تتعلق بتنظيم إجراءات السير في الخصومة وتتصدى للمسائل التي تثار أثناء نظر الدعوى وتكون وقتية، كالحكم الامر بإجراء تحقيق أو بتدبير مؤقت، كحضور الخصوم واستجوابهم، تعين الخبراء، سماع الشهود. فلا يحوز الحكم على حجية الشيء المضي فيه، ولا يترتب تخلٰي القاضي عن النزاع.²¹

ثالثاً: أنواع الأحكام القضائية من حيث قابليتها للطعن.

وفقاً لهذا المعيار فإن الأحكام القضائية إما أن تكون، **أحكام الابتدائية**، وهي التي تقبل الطعن فيها بالطرق العادلة وغير العادلة، والذي يصدر عن المحكمة العادلة بجميع فروعها باعتبارها الدرجة الأولى للتقاضي في المنازعات العادلة والتي تبتدئ أمامها جميع الدعاوى التي تختص بها نوعياً وإقليمياً.

وإما أن تكون **أحكام نهائية**، والتي تقبل الطعن فيها فقط بالطرق غير العادلة، وهي التي تصدر عن المجالس القضائية و المحاكم الإدارية للاستئناف باعتبارها الدرجة الثانية للتقاضي على إثر استئناف الأحكام الابتدائية أمامها و يكون قابلاً للطعن فيه بالنقض.

وأخيراً قد تكون **أحكام باتة**، وهي الأحكام التي تحصنت من جميع طرق الطعن فلا يمكن الطعن فيها لا بالطرق العادلة ولا غير العادلة، وهو الحائز لقوة الشيء المضي فيه كالأحكام الصادرة برسو المزاد العلني في بيع العقارات.²²

¹⁹ - فريدة بن يونس، تنفيذ الأحكام الجنائية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة -، الجزائر، 2012/2013، ص 11.

²⁰ - راجع المادة 297 من قانون 08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج.ر.ج. عدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أفريل 2008.

²¹ - راجع المادة 298 من قانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.

²² - موح صغير، الحكم القضائي وشكلاته التنفيذ المرتبطة به، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوقدمة بومرداس، 2023، ص ص 67، 69.

رابعاً: أنواع الأحكام القضائية من حيث حضور الخصوم.

تتنوع الأحكام القضائية بحسب هذا التصنيف إلى **أحكام حضورية** وهي تصدر في حضور المدعى عليه شخصياً، أو وكيله، أو محامي الخصوم بتبادل المذكرات، حتى ولو لم يbedo ملاحظات شفوية.²³ وكذلك **الأحكام المعتبرة حضورية** فهي وفقاً للمادة 293 من ق.إ.م.إ تصدر في حالة تخلف المدعى عليه عن الحضور بالرغم من تبليغه الشخصي، ويستوي في ذلك استلامه لمحضر التكليف بالحضور وتوقيعه عليه أو رفضه ذلك. ويضاف إلى ما سبق **الأحكام الغابية** التي تصدر عند عدم حضور المدعى عليه أو وكيله أو المحامي، وذلك بناء على محضر تكليف بالحضور سلم لأشخاص مؤهلين للإسلام ولكن لم يستلمه المدعى عليه شخصياً. ويكون في هذه الحالة حكماً غيابياً قابلاً للمعارضة.²⁴

خامساً: الأحكام القضائية من حيث مضمونها التنفيذي.

تتقسم الأحكام من حيث مضمون القضاء الوارد فيها على أحكام مقررة (كاشفة) وإلى منشئة، وملزمة، والأصل في هذه الأحكام هي الأحكام المقررة للحقوق، فالحكم المقرر هو الحكم الكاشف عن حالة أو مركز قانوني سابق موجود من قبل، كالحكم بصحة عقد الزواج الخارجي الذي يبرمه رجل الدين خارج المحكمة، عندما تصدر محكمة الموضوع حكماً بإثبات هذا الزواج، وكذلك الحكم بصحة العقد ونفاذه. أما الحكم المنشئ فهو الذي ينشأ مركزاً قانونياً لم يكن موجوداً من قبل كالحكم بفسخ العقد، أو بالإفلاس، أو بتعيين حارس قضائي. أما الحكم الملزم فهو أقوى هذه الأحكام كونه يقرر حقاً لاحقاً لأحد الأشخاص في مواجهة الآخر ويلزم بأداء من صدر الحكم ضده بتأدية الحق مضمون الحكم، سواء كان هذا الإلزام بدفع مبلغ من النقود، أو بدل أجره، أو بتسليم عقار، أو إخلاء مأجور.²⁵

²³ - راجع المادة 288 من قانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

²⁴ - راجع المادتين 292 و 294 من قانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

²⁵ - ياسر باسم ذنون السعراوي، صدام خزعل يحيى، الحكم القضائي الضمني وصلاحيته للتنفيذ الجيري (دراسة مقارنة)، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد 2، العدد 3، 2018، ص 105.

الفرع الثاني: أنواع القرارات القضائية.

يقصد بالقرار ذلك المنطوق الصادر عن مجموعة قضاة بمناسبة الفصل في خصومة قضائية، وتحت لواء هيئة قضائية نظامية في الدولة سواء كانت جهة تقاضي درجة ثانية أو كانت محكمة أو مجلس أعلى في الهرم القضائي.

بالاستناد إلى التعريف السابق للقرار القضائي، نخلص إلى أن لهذا العمل القضائي مجموعة من الخصائص، فمن حيث عدد القضاة نجد القرار القضائي يصدر غالباً من تشكيلة ثلاثة على مستوى درجة التقاضي الدنيا (الاستئناف) أو العليا (النقض)، وهذا عكس الأوامر والآحكام القضائية التي تصدر من قاضي فرد. وكذلك الأمر بالنسبة لجهة الإصدار، حيث يصدر القرار القضائي من جهة قضاء أعلى من جهة صدور حكم قضائي بالمعنى الضيق، فهي تصدر إما من مجلس قضائي، محكمة إدارية للاستئناف، أو محكمة عليا، مجلس الدولة.

أما فيما يخص أنواع القرارات القضائية فإنه بالرجوع لنص المادة 600 من ق.إ.م.إ، وعند عرضها للسنادات التنفيذية أفردت ثلاثة أنواع من القرارات القضائية وهي، قرارات المجالس القضائية وقرارات المحكمة العليا، وكذلك قرارات مجلس الدولة. كما أضافت المادة 4 من قانون 13-22 المتضمن تعديل ق.إ.م.إ نوع آخر من القرارات وهي قرارات المحاكم الإدارية للاستئناف.²⁶

الفرع الثالث: أنواع الأوامر القضائية.

لقد حصر المشرع الجزائري الأوامر القضائية بموجب القانون 08-09، وجعلها أربعة أنواع وهي تتقسم إلى أوامر استعجالية، أوامر أداء، أوامر على العرائض وأوامر تقدير المصارييف القضائية.

أولاً: الأوامر الاستعجالية.

وضع المشرع أحکاماً عامة بشأن قضاء الاستئجال، فقرر حالة الاستئجال العادي وحالة الاستئجال القصوى (ساعة بعد ساعة) وفقاً لنص المادة 299 من ق.إ.م.إ، وضمنها بشرطين هامين يتعين توافرهما وإلا انعدم اختصاصه للفصل فيها، يتعلق الأول بعنصر الاستئجال في

²⁶ - راجع المادة 4 من 13-22 المؤرخ في 12 جويلية 2022 المعديل والمتم القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ، ج.ر.ج. عدد 48، الصادرة بتاريخ 17 جويلية 2022.

المنازعة المراد الفصل فيها، وأما العنصر الثاني فمضمونه عدم المساس بأصل الحق،²⁷ ومن خصوصيات الأمر الاستعجالي أنه معجل النفاذ بكفالة أو بدونها رغم كل طرق الطعن، كما يمكن تنفيذ الأمر الاستعجالي بموجب النسخة الأصلية حتى قبل تسجيله،²⁸ وفيما يلي بعض القضايا الاستعجالية المستمدة من العمل القضائي: رفع اليد عن الأشياء المحجوزة بأمر قضائي، وقف الأشغال، منع التعرض، طرد المعتدى على العقار، طرد من السكنات الوظيفية، تعيين خبير لتحديد تعويض استحقاق في المحلات التجارية، تقرير الغرامات التهديدية، تسديد الدين بالتقسيط، الحراسة القضائية، إشكالات في التنفيذ.

ثانياً: أوامر الأداء.

خلافاً للقواعد العامة في رفع الدعاوى أمام جهات القضاء المختصة التي تتطوّي على نزاع أو خصومة قضائية، يجوز استصدار أمر بالأداء من القاضي بناء على طلب الخصم من غير مرافعة ودون تكليف الخصم الآخر بالحضور وفي غيبته، وذلك للمطالبة بالدين من النقود الثابتة بالكتابية حال الأداء معين المقدار، يقدم الطلب على شكل عريضة يودع بأمانة رئاسة المحكمة وتحتوي على أسماء وألقاب الخصوم مهنتهم وموطنهم ومقدار المبلغ المطالب به على وجه التحديد وسبب الدين، ويرفق الطلب بمستدات مؤيدة لها،²⁹ ويؤشر القاضي في أسفل العريضة بإبلاغ أمر الأداء إلى المدين إذا ظهر له صحة الدين وإنما يرفض الطلب دون أن يكون للطالب وجه للطعن في الأمر الصادر بالرفض مع عدم المساس بحقه في إتباع الإجراءات المعتادة.³⁰

ثالثاً: الأوامر على العرائض.

بداية تجب الإشارة إلى أن المشرع الجزائري لم يقدم تعريف للأوامر على العرائض، بل ترك هذا الأمر للفقه، حيث تعرف الأوامر على العرائض على أنها الأوامر التي يصدرها القضاة على ذيل عريضة التي يقدمها العارض لضرورة اتخاذ تدابير يعجز هو عن القيام بها، ويكون ذلك من

²⁷ - سهام بشير، الأوامر الاستعجالية الفاصلة في الموضوع طبقاً لقانون الإجراءات المدنية والإدارية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية والاقتصادية، المجلد 57، العدد 1، 2020، ص 62.

²⁸ - راجع المادة 303 الفقرة 2 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.

²⁹ - راجع المادة 306 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.

³⁰ - راجع المادة 307 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.

غير مرافعة ودون تكليف الخصم الآخر بالحضور وفي غيابه وتعتبر سندات تنفيذية.³¹ وهي الأوامر التي نظمها المشرع الجزائري من المادة 310 حتى المادة 312 من ق.إ.م.إ.

ولهذه الأوامر عدة خصائص، فهي تدابير وقائية، للقاضي مصدر الأمر التراجع عن موقفه بالتعديل أو الإلغاء، كما أنها لا تقتضي الوجاهية، ولا تمس بأصل الحق، وهذه الأوامر قد تكون إجراء معاينة لإثبات حالة من قبل محضر قضائي وتوجيه إنذار وإتخاذ أي إجراء لا يمس بحقوق الأطراف، وقد تكون أوامر بإجراء حجز تحفظية أو تنفيذية وكذا حجز ما للمدين لدى الغير، كما تتضمن كذلك هذه الأوامر طلبات تعيين خبراء لأجل إجراء معاينات مادية مثل المعاينات المتعلقة بتصدع الجدران وتسرب المياه، أو استبدال خبراء حين رفض الخبير القيام بالمهام التي كلف بها بموجب حكم أو حصل له مانع.³²

رابعا: أوامر تحديد المصارييف القضائية.

تشمل الرسوم المستحقة للدولة ومصارييف سير الدعوى، خاصة مصارييف إجراءات التبليغ الرسمي، والترجمة والخبرة واجراءات التحقيق ومصارييف التنفيذ وأتعاب المحامي على النحو المحدد في التشريع،³³ ويتضمن القرار أو الحكم أو الأمر الفاصل في النزاع، تصفية المصارييف القضائية، وان تعذر ذلك تتم تصفية المصارييف بموجب أمر تحديد المصارييف القضائية يصدره القاضي ويرفق بمستندات الدعوى.³⁴

المطلب الثالث: تحرير الأحكام القضائية

يعد التحرير السليم للأحكام وجه العمل القضائي، لأنه الوسيلة للوصول إلى أحكام قضائية صائبة، والسبيل لتوضيح موقف القاضي من الخصومة والأطراف بما لا يدع مجالا للشك أو الريبة أو التأويل، وبمفهوم المخالفة فإن سوء تحرير الأحكام والقرارات هو مذلة للفوضى والاضطراب

³¹ - شعبان عبد الحكيم عبد العليم سلامه، سلطة القاضي الإداري في إصدار الأوامر على العرائض (دراسة مقارنة)، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشرف-دقهلية-، المجلد 22، العدد 4، ديسمبر 2020، ص ص 2966-2967.

³² - فاطمة الزهراء بوجلال، الأمر على عريضة كسد تنفيذى في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، ديسمبر 2016، ص ص 99-98.

³³ - راجع المادة 418 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

³⁴ - راجع المادة 421 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

بالنسبة للمتقاضين، وعليه وجوب قبل ظهورها في صورتها النهائية، التريث بعد غلق باب المرافعات لتهيئة القضية للفصل (الفرع الأول)، ووجوب احتواء جميع الأحكام القضائية على بيانات أساسية موحدة (الفرع الثاني)، مع مراعاة الإحاطة باللغة القانونية البسيطة الواضحة (الفرع الثالث).

الفرع الأول: إصدار الأحكام القضائية.

لقد أحاط المشرع عملياً بإصدار الحكم القضائي بمجموعة من القواعد تشكل ضمانات تهدف إلى حماية الحقوق والمراكز القانونية، وتنعى القضاة من التحكم في هذه العملية كيفما أرادوا، وتنعى الغير من التدخل في أحكامهم، وبانتهاء المرافعة (بعد قفل بابها)،³⁵ تصبح الدعوى جاهزة للفصل ويصدر الحكم بالنطق به بالجلسة العلنية ويتم تحريره، ويتم ذلك من خلال:

أولاً: المداولة.

الغاية من المداولة هي منح المحكمة فرصة زمنية معينة للتفكير والتشاور في الحكم القضائي، وتبادل وجهات النظر والآراء بين القضاة، وإتاحة فرص متكافئة للخصوم تحقيقاً لمبدأ المواجهة بينهم وحماية وضمان حقوق الدفاع، وفي الوقت ذاته قد يكون بسبب كثرة الأوراق الخاصة بالدعوى وأهميتها مما يدعى المحكمة إلى الانسحاب في غرفة المشاورة للمداولة بها، وعلى أية حال، المداولة هي النشاط الذهني ذو المنهج القانوني، وهي ضمانة مرحلة التحضير لميلاد الحكم القضائي، وشرط لتكوين الداخلي لاقتناع المحكمة، لذلك تعد أهم إجراء من إجراءات إصدار الحكم القضائي، فضلاً عن أن الغاية من المداولة الوصول إلى حكم ناتج عن تبادل وجهات النظر والآراء مجتمعة وليس الوصول إلى غالبية الأصوات، فأي امتياز لأحد القضاة عن أبداء رأيه يبطل المداولة.³⁶ وتقع بعد انتهاء كل الإجراءات في الخصومة وبعد قفل باب المرافعة، وتختلف صورة المداولة بالنسبة للقاضي الفرد والجهة القضائية المشكلة من عدة قضاة.

³⁵ - يقصد بغلق باب المرافعات أن الهيئة التي تنظر الدعوى قدرت بسلطة تقديرية مطلقة أن الدعوى صارت صالحة للفصل فيها بحالتها التي وصلت إليها لحظة هذا التقدير، وبعد تمكين الخصوم من الإدلاء بكل ما لديهم من طلبات، وبكل ما لهم من أوجه للدفاع.

³⁶ - عباس زياد كامل السعدي، المداولة القضائية مفهومها، شروطها، ودورها في تدعيم ضمانات التقاضي، مجلة كلية المأمون، العدد 33، 2019، ص 283.

عموماً، عند نهاية المراجعة يضع رئيس الجلسة القضائية في المداولة، ويحدد تاريخ النطق بالحكم أو القرار فيها، ويكون ذلك لأقرب جلسة وهي عموماً الجلسة الموقرية عادة أو التي تليها، ويبلغ الخصوم بذلك خلال الجلسة إذا ما كانوا حاضرين فيها بأنفسهم أو بواسطة محاميهم، كما يجوز النطق بالحكم أو بالقرار في الحال أي بعد حين.

ففي حالة القاضي الفرد إما أن يصدر حكمه فوراً في الجلسة، وإما أن يرفع الجلسة مؤقتاً ثم يعودها وينطق بالحكم، وإما أن يؤجل النطق بالحكم إلى جلسة أخرى إذا تبين له أن القضية تحتاج إلى الدراسة والتأمل.³⁷

أما المحكمة المشكلة من عدة قضاة فالغالب تصدر أحكاماً بعد المداولة بدون حضور الخصوم ووكلاً لهم وكاتب الضبط وممثل النيابة وذلك على انفراد وبقاعة خارجة عن قاعة الجلسات أي بقاعة المشورة، وعند وضع القضية في المداولة لا يجوز للمحكمة أن تقبل أية مذكرة أو وثيقة من الخصوم إلا إذا قررت فتح باب المراجعة بعد إقالتها (رجوع القضية للجدول).³⁸

ثانياً: النطق بالحكم

النطق بالحكم هو تلاوة محتوى الحكم جهاراً (بصوت عال haute voix) في الجلسة العلنية التي قررت المحكمة إصداره فيها،³⁹ وللنطق بالحكم أهمية بالغة، إذ لا وجود قانوني للحكم قبل النطق به حتى ولو أعدت مسودته إذ أنه في هذه الحالة مجرد مشروع حكم لا حكم، ويجوز حتى العدول عنه إذا رأى القاضي أو القضاة المشتركون في إصداره العدول عن رأيهم الأول الذي شكوه في ضميرهم إلى رأي آخر متى تبين لهم الصواب في غيره.

ويعد تاريخ الحكم هو تاريخ النطق به، ويجب أن يكون النطق بالحكم من القاضي الذي تداول في القضية، فإذا ما حصل مانع لرئيس الجلسة يحول دون تمكنه من النطق بالحكم لأي سبب كان، وجب فتح باب المراجعة من جديد لأن المداولة التي أعملت في الملفات المجدولة لتلك الجلسة تكون قد سقطت ولم يبق لها معنى. وكذلك الأمر بالنسبة للهيئة القضائية التي نظرت في

³⁷ - راجع المادة 271 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

³⁸ - راجع المادة 548 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

³⁹ - محمد سعيد عبد الرحمن ، الحكم القضائي (أركانه و قواعد إصداره: دراسة تأصيلية تحليلية تطبيقية مقارنة)، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011، ص 270.

الدعوى، حيث يشترط وجوب حضور كل قضاة التشكيلة الذين تداولوا في القضية عند النطق بالحكم فيها.⁴⁰

الفرع الثاني: البيانات الأساسية للأحكام القضائية.

نظراً لاختلاف القضايا وتعقد المنازعات، فقد كان لزاماً من أجل حسن المعالجة والوصول إلى حكم جامع، أن يقسم الحكم القضائي إلى أربعة أجزاء نظرية هي بمثابة أربعة أوعية إذا ملئت بما يناسبها من معطيات وبيانات كان الحكم أقرب ما يكون إلى الكمال،⁴¹ وهذه الأجزاء الأربع هي: أولاً: الديباجة.

وهي عبارة عن مجموعة من البيانات يستهل بها الحكم ويبداً بها في الصفحة الأولى منه، وتبعاً لذلك تتضمن الصدارة عبارة:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

باسم الشعب الجزائري

هذا التصدير ينطبق على كافة الأحكام والقرارات على مختلف درجات التقاضي، ويتربّ على تخلفه بطلان الأحكام والقرارات القضائية،⁴² ثم ذكر بيان الجهة القضائية التي أصدرت الحكم، المحكمة أو المجلس القضائي أو المحكمة العليا دون ذكر عبارة "وزارة العدل" مراعاة للفصل بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية.

تاريخ النطق بالحكم، ويعتبر أن يكتب بالأحرف والأرقام، اسم القاضي أو القضاة المشكّلين لهيئة الحكم، واسم ممثل النيابة العامة، وكاتب الجلسة، وكذلك أسماء وألقاب الخصوم وموطن كل منهم، وذكر طبيعة الشخص المعنوي وتسميته ومقره وممثله القانوني، والإشارة لأسماء وألقاب المحامين أو أي شخص قام بالتمثيل.⁴³

⁴⁰ - موح صغير، المرجع السابق، ص 160.

⁴¹ - وعلى جمال، تحرير الأحكام والأوامر القضائية، دروس لطلبة السنة الأولى ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، ص 5.

⁴² - أنظر المادتين 275 و 552 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

⁴³ - راجع المادتين 276 و 553 من القانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ

ثانياً: الواقع.

هي ما تسرده المحكمة من حقائق وملابسات للنزاع الذي تنظر فيه، وهي إدلةات كل خصم من الخصوم ودفعه ودفاعه الجوهرى وحججه التي يستند إليها في تعزيز مطالبه وفقاً لنص المادة 277 من ق.إ.م.إ، والتي يحاول من خلالها إقناع المحكمة برأيه، والتي عادة ما تكون على شكل نقاط يسرد فيها الخصم ما توصل إليه من نتائج واقعية وقانونية، بالإضافة لرأي النيابة إن وجد. ويجب أن يبقى القاضي في هذه المرحلة حيادياً إلى أقصى درجة بالنسبة للواقع والأطراف، بحيث يقتصر دوره على ذكر الواقع حسبما قدمت إليه دون تحليل أو استنتاج أو تعليق.⁴⁴

ثالثاً: التسبيب أو التعليل:

يقصد بالتسبيب إظهار الأدلة الواقعية والقانونية التي أسس القاضي عليها حكمه وأقام عليها منطوقه، ومن ثم فهي الحيثيات أو الاعتبارات أو المقدمات التي أدت بالقاضي إلى إصدار حكمه في الدعوى،⁴⁵ ووسيلة ذلك من الناحية العملية الإشارة إلى عبارات الحيثيات مثل: "ولما كان وحيث أن "و" بما أن"، و"بناء على ذلك"، و"لهذه الأسباب"، فهذه العبارات المقصودة في الدلالة على الأسباب تحمل الاستهلال السببي للوصول إلى المنطوق، وهي ما تسترعي انتباه المتقلي للحكم لدواعيه أو موجباته، إذ الأسباب والتسبيب مداعاة لبث الثقة والطمأنينة في نفوس الخصوم والمتقاضين، وهي إظهار للاعتبارات التي قد تحظى بقبول الأطراف في القضية، وقد يتحقق ذلك لهم جميعاً أو للبعض دون الآخر مما يعد في حد ذاته سبباً لمباشرة الطعن، ومن أجل ذلك أوجب المشرع الأسباب وجعل اشتغال الحكم عليها أمراً حتمياً ولا يستثنى من ذلك، سوى الأحكام غير القطعية.⁴⁶

هذا التسبيب يختلف في الأحكام الصادرة عن محكمة النقض (المحكمة العليا) عنه في الأحكام الصادرة عن محاكم أول وثاني درجة (المحاكم الابتدائية والمجالس القضائية)، ذلك أن

⁴⁴ - علي جمال، المرجع السابق، ص 08.

⁴⁵ - محمود علي حمودة، النظرية العامة في تسبيب الحكم الجنائي في مراحله المختلفة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 1994، ص 9.

⁴⁶ - حسام أحمد العطار، تسبيب الأحكام القضائية دراسة في قانون المرافعات المصري والفرنسي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد 2، 2016، ص 655.

وظيفة محكمة النقض مقصورة في مراقبة صحة تطبيق القانون (محكمة قانون)، بينما تناقش محاكم الدرجة الأولى والثانية القانون والواقع (محكمة موضوع).

فيما يتعلق بأحكام وقرارات محاكم الموضوع، تهتم بسرد مفصل للواقع أكثر من محكمة النقض، حيث يعمل قاضي الموضوع على تقسيم ادعاءات الخصوم، عن طريق تحليله الدقيق لواقع القضية ويكون العرض منظماً للواقع كما تضيف إلى ذلك محكمة الاستئناف خلاصة المراجعة السابقة، وغالباً ما يكون عدد متغيرات الحيثيات معقداً جداً، ذلك أن قضاة الموضوع لا يجوز لهم إهمال أي جانب من ادعاءات الخصوم وتكون أحكام وقرارات محاكم الموضوع أكثر صعوبة منها بالنسبة لقرارات محكمة النقض، وعليه تكون القراءة والفهم لمعنى قرارات محكمة الموضوع أكثر صعوبة من قراءة وفهم قرارات المحكمة العليا.

أما قرارات المحكمة العليا، فتتميز بإيجاز التعليل وتجريده، فالتعليق يتم في أغلب الأحيان بحيثتين أو ثلاث من حيثيات الحكم وأساساً الذي تدور حوله أسباب قرار المحكمة العليا بالنقض الذي يتكون دائماً من عنصرين هما: تقسيم القاعدة القانونية بالشكل الذي ينتج من القرار المقدم إلى المحكمة العليا من جهة، ثم ما يريد قضاة المحكمة العليا ترجيحه من جهة أخرى.⁴⁷

رابعاً: المنطوق.

يقصد بالمنطوق ذلك الجزء الأخير من الحكم الذي يضمنه القاضي الحل النهائي للقضية، ويستوي في هذا المجال أن يكون الحكم لمصلحة المدعي أو المدعى عليه، فالمنطوق يكشف عن علة الحكم قانوناً فهو المفسر لأسبابه من حيث القاعدة الموضوعية أو الإجرائية وهو على هذا النحو يتتيح المجال لمباشرة الطعن أمام الجهة القضائية الأعلى.⁴⁸

الفرع الثالث: صياغة الحكم القضائي.

إن فهم الحكم أو القرار ينبغي على أولوية تمثل في الإحاطة بلغته القانونية من جهة والبناء الاستدلالي المنطقي للتعليق الذي يعرضه القاضي في التسبيب، فإذا سلمنا أن الحكم الجيد هو

⁴⁷ - ثامر عمر، منهجية التعليق على قرار قضائي، مداخلة في يوم دراسي تحت عنوان: منهجية البحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة أحمد دراية-أدرار، المنعقد بتاريخ 7 نوفمبر 2007، ص 38.

⁴⁸ - حسام أحمد العطار، المرجع السابق، ص 659.

الذي يجب أن يكون صحيحاً من حيث الحقائق والقانون، فإن تقديم الحكم كذلك له أهمية كبيرة في جعل بعض الأحكام أفضل من غيرها، لكن لماذا نعتقد ذلك؟ وبتعبير آخر ما هي معايير الحكم جيد - الكتابة؟

كتابه الأحكام هي فن أكثر منها علم، يمكن للقضاة تعلمها وممارستها وتحسينها وصقلها، فصياغة الأحكام القضائية مسألة ترتهن بشخص القاضي، وتأثر بحسه السليم وجوانب تكوينه العلمي (القانوني)، اللغوي والثقافي، فهي مسألة قانونية هدفها بناء الأحكام القضائية بصورة صحيحة، من خلال إعتماد أدوات الصياغة السليمة، منها: الخصوصية والنسبية.

إذا كانت لغة التشريع تتسم بالعمومية والتجريد، فلغة القضاء تتميز بالخصوصية والنسبية، فدور القضاء هو نقل النص التشريعي أو أي قاعدة قانونية تتصف بالعمومية، من العمومية إلى التخصيص، ومن التجريد إلى التطبيق، وذلك بحكم لا يجوز أن تتخذ صياغته شكل النص القانوني، على هذا الأساس هناك قواعد خاصة يقتضي احترامها عند صياغة الحكم القضائي، تلخص بما يلي:

- استخدام الكلمات التي تدل على الفكرة المقصودة.
- الوضوح و اختيار العبارات المناسبة.
- توخي الدقة في المفردات المستعملة.
- تجنب الألفاظ والمصطلحات المهجورة أو المبتكرة والفضفاضة وكذلك العبارات المعقّدة بحجة الفصاحة وإبراز المعرفة باللغة، فالمسألة ليست آداب لغوية وإنما هي صياغة قانونية وإيصال الفكرة بلغة علمية باستخدام المصطلحات المطلوبة باللغة التي يكتب فيها الحكم، فإذا لم يجد القاضي رديفاً في اللغة فيجوز في هذه الحالة الإبقاء على أصلها الأجنبي مع تعريبها بتغيير صياغتها بما يناسب اللغة التي وضع فيها القاضي حكمه.
- عدم استخدام عبارات تسمح بالاستنتاج والتأويل.

- الاختصار دون مسخ، فلا إسهام في التعليل ولا انقباض في الفكرة، وإنما نقلها إلى المقصودين بالحكم بما يتطلبه ذلك من عبارات دون زيادة أو نقصان.⁴⁹

وبالنظر إلى الحكم القضائي على أنه نوع من البحوث القانونية مثل المقال القانوني أو المداخلة العملية أو الكتاب القانوني أو البحوث الأكاديمية الأخرى، فعلينا أن نسأل أنفسنا ما الذي يجعل أي جزء من الكتابة القانونية جيدة؟ مع الأخذ في الاعتبار جودة الجوهر، فأعتقد أن الإجابة هي أن الكتابة يجب أن تكون واضحة ومتماكرة وموجزة.⁵⁰

المبحث الثاني: منهجية التعليق على الأحكام القضائية.

تعد منهجية التعليق على الأحكام القضائية، أحد الأبحاث العلمية المصغرة في ميدان العلوم القانونية، التي تتميز بخصوصيتها في الجانب التقني المنهجي، إذ ينفرد إعدادها بعدة تقنيات وقواعد منهجية لا نجدها غالباً في غيرها من الأبحاث الأخرى، فلهذه الأبحاث رغم صغر حجمها أهمية بالنسبة للطلبة والمشتغلين في الأعمال الموجهة، وتعرض خصوصياتها طرقاً وقواعد تستوجب الاهتمام بها، هذه القواعد ليست جامدة ولا تعرقل إبراز القدرات الشخصية، كما أنها لا تحد من حرية الباحث على المستويين المنهجي والموضوعي، وتكون عوناً للقانوني في الدراسات التطبيقية التي يتلقاها.

المطلب الأول: مفهوم التعليق على الأحكام القضائية.

التعليق على الأحكام القضائية هو عرض كتابي لأحد المواضيع التي تصدى لها الحكم، وتم الفصل فيها إما بالسلب أو الإيجاب بناء على معطيات وأسباب يفترض أن تكون منسجمة ومتاغمة مع بعضها البعض، ومع منطق الحكم، فالتعليق على الأحكام القضائية يعتبر أداة من أدوات المتابعة والرقابة والتقييم والتقويم، فهو ليس مجرد كتابة أفكار مسترسلة دون التقيد بضوابط البحث العلمي.⁵¹ لأن التعليق على الأحكام هو من البحوث العلمية المصغرة التي تتطلب منهجية علمية تتوافر فيها شروط شكلية وموضوعية محددة كسائر البحوث العلمية، سنتطرق لتعريفه وتمييز التعليق عن تحليل النصوص القانونية.

⁴⁹ - سامي منصور، العيوب في صياغة الحكم القضائي: دراسة تحليلية في الأحكام القضائية اللبنانية، الجامعة اللبنانية، المقال متوفّر على الرابط الإلكتروني: <http://77.42.251.205/researchesView.aspx?opt&RulID=46&TYPE=PRINT>

⁵⁰ - Lord Burrows, Judgment-Writing: A Personal Perspective, Annual Conference of Judges of the Superior Courts in Ireland, The Supreme Court of the United Kingdom, 20 May 2021, P.2.

⁵¹ - أحمد أبو عيسى عبد الحميد، منهجية التعليق على الأحكام القضائية، مجلة جامعة صبراتة العلمية، العدد 4، ديسمبر 2018، ص 29.

الفرع الأول: تعريف التعليق على الأحكام القضائية.

التعليق على الحكم أو القرار القضائي هو مناقشة أو تحليل تطبيقي لمسألة قانونية نظرية، فهو عملية تضم دراسة نظرية وتطبيقية في آن واحد، ذلك لأن عمل القاضي هو إجراء تطابق منطقي بين النزاع المعروض عليه وبين النصوص التشريعية أو القواعد القانونية التي تحكمه ومنه يستنتج حكمه، فالباحث (المعلق) عند تعليقه على القرار أو الحكم القضائي يهدف لمحاولة فهم الاتجاه الذي إلترمه القاضي وتبناه عند إصداره للحكم وليس بهدف إيجاد الحل القانوني للنزاع لأن القضاء قد حكم فيه.⁵²

ولكي يكون التعليق صحيحاً فعلى الطالب أو الأكاديمي الذي سيقوم بالتعليق أن يكون ملماً كفاية بالنصوص القانونية التي تحكم النزاع المعروض، وكذلك بالفقه الذي تعرض للمسألة، إضافة إلى تتبع الاجتهاد حول هذه المسألة وتطوره وصولاً إلى أحد الاجتهادات لكي يأتي التعليق شاملًا لكل النواحي ويأتي حكم تقييمي للقرار في كافة النقاط القانونية التي عالجها.⁵³

كما يتطلب التعليق قراءة القرار أو الحكم عدة مرات دون تدوين أي شيء، ويجب دراسة كل كلمة وردت في القرار لأنه من الصعب التعليق على قرار غير مفهوم لغويًا أو اصطلاحاً، لأن المهمة سوف تكون معالجة العناصر والجهات المختلفة للقرار موضوع التعليق في الشكل والأساس ووفق منهجية مرسومة مسبقاً لحالات التعليق.

يساعد تمرير التعليق على فهم معنى التعلييل القانوني وتنمية الحس القانوني لدى الطالب، يضاف إلى ذلك أن القراءة وتحليل القرارات والأحكام يعودان الطالب على فهم بناء وفن صياغة الأحكام، وكذلك يدربانه على فن تقديم الدليل وتوجيه التعلييل المنطقي وبذلك يكون مهيناً للسيطرة على المشاكل التي تشيرها مسألة صياغة قرار قضائي أو إعداد استشارة قانونية.⁵⁴

⁵² - سامية شرفه، دروس في الاجتهد القضائي، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص أحوال شخصية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020/2021، ص 2.

⁵³ - حمزة شلوفي، منهجية التعليق على الحكم أو القرار قضائي، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي الموسوم بعنوان: منهجية البحث الأكاديمي في العلوم الاجتماعية، الذي نظمته كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالمة، يوم 2020/2/4، ص 85.

⁵⁴ - سامية شرفه، المرجع السابق، ص 3.

كما يعتبر التعليق على الأحكام والقرارات القضائية أحد أهم العناصر المساعدة على إطلاع الطالب القانوني على الجانب العملي من دراسته النظرية للقانون، كما يعلمه أساليب ولغة الأحكام القضائية، بالإضافة إلى إتقانه للوضوح والدقة والإيجاز لأنها صفات تمتاز بها الأعمال القضائية.

الفرع الثاني: تمييز التعليق على الأحكام القضائية عن تحليل النصوص

يتميز التعليق على الأحكام القضائية عن تحليل النصوص من عدة نواحي منها:

- أن الحكم القضائي يصدر عن جهة قضائية، فهو يختلف من حيث مصدر موضوعه عن النص، فهذا الأخير يصدر عن السلطة التشريعية إن كان تشريعياً، ويصدر عن الفقه إن كان فقهياً، وعليه فال محل الذي يقع عليه التعليق في الحكم القضائي هو عمل قضائي، ومحل تحليل النص التشريعي هو عمل تشريعي، وتحليل النص الفقهي هو عمل فقهي.

- يصدر الحكم القضائي تطبيقاً لقاعدة قانونية موجودة في نص قانوني، أي أنه يتضمن حلاً قانونياً يصدر عن هيئة قضائية استناداً إلى قاعدة قانونية تعلنها، بينما يكون النص القانوني منشأ لها، أما النص الفقهي فإنه يكون منشأً لمبدأ فقهي يتبناه المشرع.

- من حيث المنهجية القانونية للحكم القضائي عدة أساليب منهجية للتعليق عليه، وله تقنيات معينة تجمع بين الجانبين النظري والتطبيقي فهو بمثابة فحص انتقادى، أما تحليل النص التشريعي والفقهي فهو يستعرض صورة النصوص كما هي، وتفكيك مضمونها وتحليلها إلى عناصرها ومعطياتها الأولية دون التعرض إلى نقدها وتقويمها.

- من حيث الجانب النظري والتطبيقي، نجد محتوى الحكم القضائي تطبيقي وعملي وواقعي لأنّه يصدر بخصوص نزاع فعلي أو خصومة أو واقعة حقيقة فصل فيها القضاء المختص وأصدر بشأنها حكماً نافذاً ونهائياً أو قابلاً للطعن، بخلاف محتوى النص التشريعي والنص الفقهي، فإنه نظري قد يتأثر أحياناً بالاجتهاد القضائي، ومن ثم فبنيّة النص تبدو نظرية أكثر منها تطبيقية مقارنة ببنيّة وتركيب الحكم القضائي.⁵⁵

⁵⁵ - أسماء حريز، منهجية العلوم القانونية، محاضرة لطلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن احمد وهران، 2020/2021 ص ص 99-100.

المطلب الثاني: تقنيات التعليق على الأحكام القضائية.

الحقيقة أن التعليق على القرارات القضائية عمل غير يسير لأنه متعلق مبدئيا بقراءة وفهم وتحديد مضمون عمل وضعه رجل قانون متدرس (القاضي)، بعد مراحل إجرائية متعددة وعملية ذهنية معقدة طويلة، بالإضافة للقواعد التقنية التي تخضع لها القرارات أو الأحكام، من ناحية البنية أو الصياغة.

ويجب أن يفضي التطبيق السليم لمنهجية التعليق على الحكم القضائي من طرف الطالب، التوصل إلى إجابة متكاملة ومنطقية بناءً على خطة مدرورة ومنطقية تمكّنه من تحقيق نتيجة من وراء تعليقه على الحكم، وهي الوصول إلى معرفة مدى صحة الحكم بناءً على تحليل منطقي وقرائن وأدلة في ضوء المنظور الفقهي والتشريعي والاجتهاد القضائي في الموضوع إن وجد.

وأول ما يتطلبه التعليق هو قراءة القرار مارا لأجل الفهم الجيد له، ذلك أن مهمة المعلم تكون لمعالجة العناصر التي أنبني إليها الحكم أو القرار فيتعرض المعلم لكل نواحي القرار ليتسنى له إعطاء حكم تقييمي للقرار ككل، والإحاطة بكل النقاط القانونية التي عالجها⁵⁶ وهذا كله لن يتّأّى إلا باتباع مرحلتين: مرحلة تحضيرية و مرحلة تحريرية.

الفرع الأول: المرحلة التحضيرية.

المرحلة التحضيرية هي عبارة عن عمل وصفي يتضمن تحليل شكلي للقرار، هذا العمل يفرض على المعلم أن يتّوّج في شأنه الدقة على اعتبار أن تحليلاته اللاحقة، سوف تتبّنى على ما استخلصه في هذه المرحلة من عناصر تشكّل محتوى القرار، لذلك يستخرج فيها الباحث قائمة تحتوي بالترتيب على الواقع ثم الإجراءات ثم الادعاءات ثم المشكل القانوني، وبيان ذلك باختصار قبل البدء بالتعليق، وكما هو الحال في حل المسائل القانونية من الضروري أن يستخرج الطالب العناصر الموضوعية التي تمثل جوهر الحكم أو القرار القضائي بالترتيب التالي⁵⁷:

⁵⁶ - سامية شرفه، المرجع السابق، ص 3.

⁵⁷ - تومي أكلي، مناهج البحث وتفسير النصوص في القانون الوضعي والتشريع الإسلامي، برتي للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 241.

أولاً: الوقائع

هي تلخيص للخصومة أي وصف النزاع قبل وصوله إلى القضاء، وهي كل الأحداث التي نشأت بسببها الخصومة من أفعال مادية - ضرب، هدم - أقوال أو تصرفات قانونية - بيع ، إيجار، فصل -، وهنا يجب على الطالب المعلق مراعاة ما يلي:

- أن لا يستخرج إلا الوقائع المؤثرة في حل النزاع، فإذا باع الشخص (أ) للشخص (ب) سيارة، ثم قام بضربه نتيجة رفضه دفع ثمن السيارة، ونشب نزاع بينهما حول تنفيذ العقد، فإذا كان القرار يعالج فقط مسألة المسؤولية العقدية الناتجة عن عدم تنفيذ الشخص (ب) لالتزامه بدفع الثمن، فلا داعي لذكر واقعة الضرب ضمن الوقائع.⁵⁸

- استخراج الواقع وعرضها متسلسلة تسلسلا زمنيا بحسب زمن وقوعها وترتيبها في شكل نقاط محددة ومركزة.

- الابتعاد عن افتراض وقائع لم تذكر في الحكم أو القرار، فإذا تبين من القرار أن الشخص (أ) باع للشخص (ب) قطعة أرضية بموجب عقد عرفي، ودفع (ب) جزءا من الثمن للشخص (أ)، ثم وقع نزاع بينهما حول صحة العقد الذي لم يفرغ في شكله الرسمي، فعلى الطالب (المعلق) أن يكتفي بهذا ولا يضيف بأن النزاع حدث مثلا بسبب عدم دفع (ب) الجزء الباقي من الثمن للشخص (أ) إذا لم يذكر في القرار بأن هذه الواقعة حدثت فعلاً.

- أن لا يذكر إلا الواقع الثابتة التي يتفق على حدوثها كل من طرفي النزاع، فإذا ادعى أحد الأطراف واقعة معينة بينما أنكر وقوعها الطرف الآخر، يبتعد الطالب (المعلق) عن ذكرها لعدم ثبوت وقوعها.

- تكييف الواقع تكييفا قانونيا صحيحا، وهذا لأن التكييف الخاطئ يؤدي لا محالة إلى دراسة خاطئة وبالتالي الوصول إلى حل خاطئ وخارج عن الموضوع، فإذا تعلق القرار مثلا بنزاع حول بطلان عقد إيجار سكن بسبب استعمال المستأجر إيه للدعارة، هنا يكون العقد باطلأ بطلانا

⁵⁸ - غناي زكية، منهجية الأعمال الموجهة في القانون المدني، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 3، الجزائر، 2012 ، ص

مطلقاً لكون سبب العقد مخالف للنظام العام والأداب وليس محل العقد، فالقضية تصبح متعلقة بمسألة سبب العقد وليس بمسألة محل العقد.⁵⁹

ثانياً: الإجراءات

هي مختلف المراحل القضائية التي مر بها النزاع عبر درجات التقاضي إلى غاية صدور القرار محل التعليق، ويجب على الباحث أن يراعي في استخراجهما ما يلي:

- تحديد الجهة القضائية المختصة صاحبة الإجراء أو التي تم أمامها، فنبين إن كان الإجراء قد تم على مستوى المحكمة أم على مستوى المجلس القضائي أو على مستوى المحكمة العليا، حيث يتبعن على الطالب (المعلق) ذكر إجرائين إثنين: الأول يتعلق بنوع العريضة التي يتقدم بها المتقدسي والثاني منطوق الحكم أو القرار الصادر والفاصل في النزاع، مع توضيح كل إجراء بدقة وإيجاز وذكر جميع النقاط المتعلقة به.
- تقاضي افتراض أي إجراء جديد لم يمر به النزاع بعد، فإذا كان القرار محل التعليق صادر من المجلس القضائي، فإن الإجراءات ستنتهي بصدور هذا القرار من المجلس القضائي، ولا يمكن للطالب (المعلق) أن يفترض أن أحد الأطراف سيطعن فيه بالنقض أمام المحكمة العليا.⁶⁰

وتجب الإشارة إلى أن الإجراءات لا تقتصر على تلك المتبعة أمام الهيئات القضائية، بل قد تكون إجراءات إدارية في بعض النزاعات كإجراء التظلم المرفوع أمام الهيئات الإدارية وجوباً قبل اللجوء إلى ساحات القضاء في بعض أنواع المنازعات الإدارية كمنازعات الضرائب ومنازعات الصفقات العمومية، ولذلك تشمل الإجراءات عند جانب من فقهاء المنهجية، كل إجراء منظم قانوناً في قوانين الإجراءات، سواء تم هذا الإجراء على مستوى الهيئات القضائية أو أمام هيئات إدارية، وكذلك يشترط في الإجراءات أن ترد هي الأخرى مرتبة ترتيباً زمنياً كما وردت في القرار.⁶¹

⁵⁹ - عبد المنعم نعيمي، نقنيات إعداد الأبحاث العلمية القانونية المطولة والمختصرة، دار بلقيس للنشر، الجزائر، ص 210.

⁶⁰ - أسماء حريز، المرجع السابق، ص ص 106-107.

⁶¹ - صونية نايل، محاضرات في مقاييس منهجية التعليق على الأحكام. الاستبيان ومعالجة الإحصائيات، السنة الثانية ماستر، تخصص إدارة وتنمية الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف 2، 2021/2022، ص 11.

ثالثا: الإدعاءات.

هي مزاعم وطلبات أطراف النزاع (الخصوم)، والأسس القانونية التي استندوا إليها للمطالبة بحقوقهم وتعارض هذه الإدعاءات (إدعاءات كل طرف مع خصميه) سيعطي مشكلة قانونية يلتزم القاضي المختص بحله والفصل فيه، وهكذا يمكن القول بأن هذه الإدعاءات تساعد الطالب على استخراج المشكل القانوني لكن مع مراعاة ما يلي:

- عرض الإدعاءات وشرح كل الحجج والأسانيد القانونية التي استند إليها كل طرف، فلا ينبغي مثلاً القول بأن هناك: "سوء تطبيق القانون" أو "مخالفة النصوص التشريعية" دون ذكر الأساس القانوني الذي يثبت ذلك، فالنّص القانوني يلعب دوراً كبيراً في استبطاط المسألة القانونية محل التعليق، ثم يشرح بإيجاز حجة المتقاضي ودليله على صحة إدعاءه.
- ترتيب الإدعاءات، فإذا كان القرار صادر من المحكمة العليا مثلاً، يبدأ الطالب بذكر إدعاءات الطاعن أولاً ثم إدعاءات المطعون ضده، وعليه أن يذكرها في شكل نقاط كما عليه أن يذكر إدعاءات كل طرف على حدة، والاكتماء بالإدعاءات المذكورة في القرار محل التعليق دون افتراض إدعاءات أخرى.

رابعا: تحديد المشكل القانوني

هو السؤال الذي يتadar لذهن القاضي عند الفصل في النزاع لأن تضارب الادعاءات يثير مشكلة قانونية يقوم القاضي بحله في أواخر حيثيات القرار. فالمشكل لا يظهر في القرار إنما يستتبع من الادعاءات، ومن خلال الحل القانوني الذي توصل إليه القاضي،⁶² ويشترط فيه:

- أن يكون بشكل سؤال أو عدة أسئلة، سؤال رئيسي وأخرى فرعية، فقد يصل الطالب (المعلق) إلى سؤالين، مثل ذلك: هل العقد المبرم بين (أ) و (ب) يتطلب إفراغه في شكل رسمي؟ وبالتالي فهل البيع العرفي للعقار المبرم بينهما باطل؟ وما هي الآثار المترتبة عنه؟
- أن يطرح السؤال بأسلوب قانوني فعوض قول: (هل يحق أن يتم عقد الزواج بعقد عرفي؟) يقول: (هل الرسمية ركن في انعقاد عقد الزواج؟).

⁶² - نسيمة موسى، محاضرات في مادة منهجية العلوم القانونية، أقيمت على طلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 1، 2019/2020، ص 55.

- إعادة طرح السؤال بشكل تطبيقي، عوض هل التدليس عيب في عقد الزواج؟ يكون هل تعتبر المعلومات الخاطئة التي أدلى بها الزوج حيلة تدليسية تؤدي لقابلية عقد الزواج للإبطال؟
- ألا يطرح مشكلة غير موجودة وغير مؤسسة للنزاع بين الأطراف.
- طرح المشكل القانوني بطريقة صحيحة من الأهمية بمكان إذ أنه بقدر ما يوفق الطالب في طرح المشكل القانوني بقدر ما يوفق في دراسة المسألة القانونية المعروضة عليه من خلال الحكم أو القرار القضائي.⁶³

خامسا: الأسانيد القانونية

لا يقتصر التعليق على مجرد سرد للإجابات التي قدمت للمتقاضين و إلا إكتفى المعلم بسرد منطوق الحكم، بل يقتضي البحث في الأسباب التي تعبّر عن التفكير القانوني الذي اتبّعه القاضي حتى توصل لهذا الحل، والمتمثلة في النصوص التشريعية و الأسانيد القانونية التي استند إليها القاضي واعتمدتها كأساس قانوني للفصل في النزاع.

غير أن السؤال الذي يطرح في هذا الصدد هو أن نص قانون الإجراءات المدنية والإدارية يشير إلى ضرورة أن يكون التسبيب وفقاً للنصوص القانونية، فهل بناء الأحكام القضائية لا يكون إلا باعتماد النصوص القانونية؟

الجواب المنطقي لهذا التساؤل، يفيد أن الأسانيد لا تتحصّر في النصوص القانونية بل تتعدي لكافة المصادر الرسمية والاحتياطية للقانون والتي نصت عليها المادة 1 من القانون المدني الجزائري (التشريع، أحكام الشريعة الإسلامية، العرف، مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة).⁶⁴

سادسا: الحل القانوني

وهو ما يتوصّل إليه القضاة ويبداً بعبارة "لكن حيث" أو "حيث يتبيّن" وغيرها من العبارات التي يستعملها القاضي وتدل على حلّه القانوني، ويتأكد هذا الحل من خلال منطوق الحكم الذي يعد النتيجة التي توصل إليها القاضي، ويأتي بعد عبارة : لهذه الأسباب، حيث يسجل الطالب (المعلم) منطوق الحكم حرفيا.

⁶³ - سامية شرفة، المرجع السابق، ص 6.

⁶⁴ - عبد الحميد بن مشرى، منهجية التعليق على الأحكام القضائية، مجلة المنتدى القانوني، العدد الأول، ص 14.

الفرع الثاني: المرحلة التحريرية.

تقتضي هذه المرحلة وضع خطة لدراسة المسألة القانونية المعروضة من خلال الحكم أو القرار القضائي، ثم مناقشتها وفقاً لهذه الخطة مناقشة نظرية وتطبيقية في آن واحد.

ومرحلة التحرير جد مهمة في التعليق على القرار القضائي، ذلك أن الأستانة يقرؤونه ويصححونه ويقومون التعليق بناء عليه، ويلزم أن يتم تحرير التعليق تحريراً قانونياً مضبوطاً من المقدمة - الموضوع - (العرض)، الخاتمة.

وقبل الحديث عن تفصيل ذلك ننطرق لماهية هذه الخطوة والتي تعتبر تقييماً للأحكام والقرارات القضائية ويلزم على المعلق في هذه المرحلة أن يتصدى لمهمتين أساسيتين: الأولى نقد الحكم والثانية بلوحة توجيه الحكم.

أولاً: تقييم الحكم أو القرار القضائي

إن جوهر تقييم الحكم أو القرار هو تصدى المعلق لمسألتين أساسيتين هما: نقد الحكم وبلوحة توجيه الحكم.

1- نقد الحكم.

ويعني بيان مدى صحته من الوجهة القانونية فقد يكون النقد إيجابياً أو سلبياً، كما يقتضي تقدير مدى التزام الجهة القضائية باعتبارات القانون في إصدار الحكم حيث يقتضي نقد الحكم المتواصل لمعرفة مدى توفيق المحكمة في استخلاص الواقع المؤثرة في وجه الفصل في النزاع وصحة تكييفها وبالتالي صحة تعين القواعد القانونية الواجبة التطبيق على موضوع النزاع، كما أنه على المعلق أن يقدر مدى صحة تفسير المحكمة لقواعد القانون بمعنى معرفة مدى انطباقها على وقائع النزاع والذي يبرز في الحكم أو القرار.

2- بلوحة الحكم.

يتعين على المعلق أن يبين دور الحكم أو القرار القضائي في وضع أو بلوحة أو تأكيد مبدأ قانوني، فإذا كان محل التعليق حكم المحكمة الابتدائية وجب على المعلق إبراز مساهمة الحكم في وضع مبدأ قانوني، وإذا كان التعليق على قرار صادر عن جهة الاستئناف، يبين المعلق مساهمة

المجلس في إرساء أو ترجيح أو نفي المبدأ القانوني. أما إذا كان التعليق منصب على قرار المحكمة العليا، يجب على المعلم إبراز اتجاه المحكمة في تأكيد المبدأ القانوني.⁶⁵

غير أنه يجب التمييز المبدأ القانوني والمبدأ القضائي، فإذا كان الحكم كاشفاً ومؤكداً على مبدأ قانوني مألف ومتعارف عليه في القانون، فإننا نرى استعمال تسمية "مبدأ قانوني". أما إذا كان الحكم منشأً ومبتكراً لقاعدة جديدة فيها إضافة معينة لم تكن مقررة في التشريعات، فإننا نرى أن ما أنت به المحكمة العليا هو "مبدأ قضائي".

ثانياً: مكونات المرحلة التحريرية.

تتطلب المرحلة التحريرية وضع خطة مناسبة والمناقشة.

1- وضع خطة مناسبة

يتم وضع الخطة بعد أن يستوعب الباحث جوهر الحكم أو القرار القضائي وما يتصل به من مسائل قانونية، ويحيط بجميع القواعد والإجراءات التي سلكتها الجهة القضائية صاحبة الحكم أو القرار، وتتضح لديه صورة المشكّل القانوني الذي يتمحور حوله⁶⁶ ويشترط في نجاح هذا المخطط أو التّصميم مراعاة ما يلي:

- أن تكون الخطة مصممة في شكل مقدمة وصلب موضوع وخاتمة، مع العلم أنّ صلب الموضوع يحتوي على مباحث ومطالب.
- أن تكون خطة تطبيقية تتعلق بالقضية، بحيث تظهر وقائع القضية وأطراف النزاع من خلال عناوين مناسبة، فعلى الطالب تجنب الخطة النّظرية، كما يشترط أن تكون الخطة دقيقة وأن يتجنب العناوين العامة والعناوين الطويلة، كما يشترط أن تكون الخطة متسللة منطقياً (متتابعة وفقاً للوّقائع)، ومتوازنة في تقسيمها.

- أن تجّيب الخطة على المشكّل القانوني المطروح، فإذا استطاع استخراج مشكّلين قانونيين عالج كل واحد منها في مبحث وهكذا تتكون الخطة عادة من مباحثين اثنين وهي الخطة المثالبة في

⁶⁵ - علي مراح، منهجية التفكير القانوني (نظرياً وعملياً)، ديوان المطبوعات الجامعية، د.ط، الجزائر، 2004، ص ص 173-171.

⁶⁶ - أسماء حريز، المرجع السابق، ص 109.

معالجة أغلب المسائل القانونية المطروحة من خلال الأحكام والقرارات القضائية، مع العلم أنه لا توجد خطة نموذجية نظراً لكونها تطبيقية خاصة بالحكم أو القرار محل التعليق.⁶⁷

2- المناقشة.

بعدما يضع الطالب الخطة بكل عناوينها، يبدأ من خلالها في مناقشة المسألة القانونية التي يتعلق بها الحكم أو القرار القضائي محل التعليق مبتدئاً بالمقدمة مروراً بصلب الموضوع إلى أن يصل إلى الخاتمة.

1-1- المقدمة

هي المدخل الرئيسي لموضوع التعليق، فهي تمهد لصلب الموضوع ويمكن تعويضها بالتحليل الشكلي، فيبدأ المعلق بالتعريف بالموضوع على أنه تعليق على قرار قضائي ويرز أهمية التعليق، ثم يقدم البيانات الأساسية التي تعرف بالحكم أو القرار القضائي محل التعليق من خلال ديباجة الحكم (الجهة مصداة القرار، رقمه، تاريخه، رقم الملف)، يليها عرض موضوع المسألة القانونية محل التعليق في جملة وجية، بعدها يلخص قضية الحكم أو القرار في فقرة متصلة، يسرد فيها بإيجاز كل من الواقع والإجراءات والإدعاءات منتهايا بطرح المشكل القانوني بصفة مختصرة، وأخيراً الحل الذي توصلت إليه الجهة القضائية التي أصدرت القرار وتسويبيها لذلك، باعتباره الحل المقدم للإجابة على المشكل القانوني الذي يثيره الحكم أو القرار محل التعليق، والذي يقترح المعلق لمناقشته خطة التعليق، يصرح بها في نهاية المقدمة، في شكل مباحث ومطالب باعتبارهم أجزاء الخطة.⁶⁸

2-2- الموضوع (العرض)

يعد صلب الموضوع في أية دراسة أو تعليق أو تحليل مهما كانت طبيعة الموضوع، جوهر الدراسة وهدفها، فالمقدمة كما أوضحنا سابقاً لا يتعدى دورها على عرض مدخل وطرح الإشكالية أو المشكل القانوني حسب الأحوال ومن ثم فهي يغلبها الجانب الوصفي، بينما يتطلب صلب

⁶⁷ - زهير موساسب، منهجية إعداد البحوث القصيرة في العلوم القانونية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية-، 2020-2021، ص 41.

⁶⁸ - صونية نايل، المرجع السابق، 13.

الموضوع جميع العمليات التقديمة والتحليلية، والتجوء إلى المقارنات والاستدلالات وتطبيق المنهج المتعدد والقواعد المختلفة على مستوى الألفاظ والدلائل والصياغة القانونية،⁶⁹ لذلك تعد هذه المرحلة من أصعب المراحل كونها تقتضي كذلك تقسيم العرض لقسمين أو ثلاث حسب الإشكاليات المتواجدة في القضية، حيث يناقش المعلم كل نقطة من أجزاء المسألة القانونية مناقشة نظرية وتطبيقية مع إعطاء رأيه في حل النزاع.

فالدراسة والتعليق يكون من الناحية الموضوعية، حيث يبدأ المعلم بمناقشة الحل من الوجهة القانونية، هل استند الحل لنص أو قاعدة قانونية أو لا؟ كيف فسر القاعدة القانونية هل أصاب في ذلك؟، ثم إبراز موقف الفقه والاجتهد القضائي من الحل القضائي ومعرفة الرأي المعتمد في القرار، أيضاً معرفة مدى توافق هذا الحل مع غيره من الاجتهدات القضائية، وما الذي أضافه عليها بمعنى هل هناك تطور في الإتجاه الذي اتخذه أو أنه كرس الاجتهدات السابقة، حيث يبين النتائج التي يمكن أن يرتتبها الحل القضائي على تطور الاجتهد القضائي.

وعليه ينبغي على المعلم الإستعانة بالمعلومات النظرية المتعلقة بالمسألة القانونية المثار، ثم الرجوع في كل مرة إلى حيثيات الحكم أو القرار محل التعليق لتطبيق تلك المعلومات على القضية المطروحة، فلا يكفي الكشف عن موطن الخلل الواقع من المحكمة (خلل واقعي قانوني)، بل لا بد من التعليل لإضفاء صفة الجدية والعملية على التعليق، حيث يكون التعليل واقعي وقانوني، والتعليق القانوني يستند فيه لحجج من التشريع ويشهد بنصوص قانونية تم إغفالها أو من مصدر قضائي (اجتهدات سابقة)، أما التعليل الواقعي فيستند لآراء الفقهاء والنظريات العلمية، مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات التالية:

- أن لا يكون التعليق مجرد سرد للمعلومات وذرعة لإعادة كتابة الدرس المتعلق بالمسألة القانونية التي تثار كإشكال قانوني في الحكم أو القرار محل التعليق، إذ يعد هذا الأمر في حد ذاته مشكلة منهجياً لأن الطالب (المعلم) في هذه الحالة لا يعلق على الحكم أو القرار، ذلك أن منهجية التعليق تتجاوز الوصف السطحي أو مجرد إسقاط للمعلومات النظرية على ما ورد في القرار،

⁶⁹ - تومي آكري، مناهج البحث وتقسيم النصوص في القانون الوضعي والتشريع الإسلامي، برتري للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 244.

وبالتالي لتجنب هذا الوضع على الطالب (المعلم) أن يفكر بذلك لتوظيف معارفه القانونية في سياق تحليل القرار وليس بهدف إظهار أنه يحفظ الدرس جيدا.

- وجوب أن ينصب التعليق على تسبب القرار وتكيف القاضي للنزاع (المشكل القانوني الذي يثيره الخصوم) فلا ينصب على الواقع نفسها، بل ما تطمحه من إشكاليات قانونية.

مع ملاحظة أن يكون رأي المعلم الشخصي بعد تقييمه للقرار / الحكم مؤسساً ومنطقياً، بحيث يستغل جميع المعرف القانونية، العلمية والمنطقية التي تؤيد الحل القضائي الذي اعتمد، بحيث يجعل تعليقه منسجم وواضح ومتميز، مع التنبيه إلى أن التعليق على القرارات القضائية لا يعني دوماً المعارضة إنما قد يكون رأي المعلم إما مؤيد أو معارض للحل القانوني، أو أنه يؤيد جزء وينتقد جزء آخر.

3-2- الخاتمة.

يسعى الباحث في خاتمة التعليق على الحكم أو القرار القضائي ما انتهى إليه من حل قانوني بشأن المسألة (المسائل القانونية) التي ضمنها الحكم أو القرار محل التعليق، مع استبعاد كل مسألة ضمنها الحكم أو القرار لا صلة لها بالمسائل القانونية المستهدفة بالتعليق، ومن خلال ما طرحته الباحث من حل قانوني يقيم ما توصل إليه القاضي أو القضاة من الناحية القانونية إما بالإيجاب أي بموافقته وتأييده، أو بالسلب أو المعارضة، أي بعد موافقته مع عرض البديل إن أمكن.

بل إن الباحث يقيم القاعدة القانونية أو النصوص القانونية التي طبقتها المحكمة، مع التنبيه إلى بالإضافة التي قدمها الحكم أو القرار القضائي إلى العلم القانوني، واستخراج قيمة الحل الذي تضمنه الحكم أو القرار من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية (المصالح التي يحميها القانون).

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليق على القرارات القضائية

النموذج الأول:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الدولة

باسم الشعب الجزائري

الغرفة الأولى

قرار

ص.ع

فصل في الخصم القائم بين/

قرار رقم /

- والي ولاية بومرداس من جهة/ 78670

وبين:

- الشركة ذ.م.م "فودمي" من جهة

أخرى/

الواقع والإجراءات

ملاحظة: تستتبع من الحيثيات الآتي ذكرها.

وعليه فإن مجلس الدولة

- من حيث الشكل:

حيث أن الاستئناف الحالي جاء طبقا للإجراءات القانونية مما يتعين قبوله شكلا.

- من حيث الموضوع:

حيث أن المستأنفة تطالب بإلغاء الحكم المستأنف بناء على أوجه الاستئناف المذكورة أعلاه في الواقع.

حيث أن المستأنف عليها تعرضت، طالبة تأييد الحكم المستأنف لأن الاستئناف غير مؤسس.

حيث أن الثابت من الملف، أن الدعوى الأصلية موضوعها إلغاء قرار إلغاء المنح المؤقت الصادر عن الإدارة لعدم مشروعيته كما تدعي المدعية المستأنف عليها الحالية والتعويض، وأن قضاة أول

درجة استجابوا لذلك وقضوا بإلغاء القرار الصادر عن الإدارة والقاضي بإلغاء المنح المؤقت للصفقة محل النزاع على أساس أن ذلك تم بدون مبرر قانوني مما يعد مساساً بمبدأ المشروعية.

حيث أن هذا التحليل في غير محله على الإطلاق، أولاً لأن النزاعات المترتبة عن الصفقات العمومية هي دعوى القضاء الكامل لأنها عبارة عن نزاعات ناتجة عن عقود ومدى تنفيذ كل طرف لالتزاماته والتعويض المترتب عن ذلك، ولا علاقة لها بدعوى الإلغاء للقرارات الإدارية أو تفسيرها أو فحص المشروعية، وأن قرار إلغاء المنح المؤقت أو قرار فسخ الصفقة ليس قراراً إدارياً بمفهومه التقليدي والذي يخضع لدعوى الإلغاء. وثانياً فإن الإدارة لها حق الفسخ أو إلغاء المنح المؤقت أو النهائي لأن ذلك يدخل في حرية التعاقد للإدارة ولا علاقة له بمبدأ المشروعية، وبالتالي لها حق الفسخ بسبب أو بدون سبب وأن القرارات التي تصدرها في هذا الشأن تجسد فيها فقط نيتها في الفسخ، ويبقى للمتعامل مع الإدارة فقط طلب التعويض في الحالة التي يرى فيها أن الفسخ لم يكن على مسؤوليته، وهذا المبدأ قد استقر عليه اجتهد مجلس الدولة، كما أن إلغاء الفسخ يعني إجبار الإدارة على التعاقد مع متعامل معين وهذا يمس بمبدأ السلطة التقديرية للإدارة في اختبار المتعاملين معها وعليه يتعين إلغاء الحكم المستأنف في هذا الشأن ورفض طلب إلغاء قرار إلغاء المنح المؤقت لعدم التأسيس.

حيث أنه وفيما يخص طلب التعويض عن المنح المؤقت فهو الآخر طلب غير مؤسس، لأن العلاقة التعاقدية تنشأ بالمنح النهائي وإبرام الصفقة والإمضاء عليه من الطرفين، وأن المنح المؤقت هو إجراء أولي لا يثبت قيام العلاقة التعاقدية ولا يثبت أي التزام بين الطرفين وعليه فإن المستأنف عليها إذا كانت تدعي أنها قامت بشراء بعض المواد بمجرد المنح المؤقت فإن ذلك لا تتحمل مسؤوليته الإدارة، وعليه يكون قضاة أول درجة قد أخطأوا في تطبيق القانون ويتبعن معه إلغاء الحكم المستأنف وفصلًا من جديد برفض الدعوى لعدم التأسيس.

حيث أن المصاريف القضائية يتحملها من خسر الدعوى.

لهذه الأسباب

يقرر مجلس الدولة عانياً حضورياً ونهائياً.

في الشكل: قبول الاستئناف.

في الموضوع: إلغاء الحكم المستأنف وفصلًا من جديد رفض الدعوى لعدم التأسيس.

تحميل المستأنف عليها المصارييف القضائية.

- بما صدر القرار ووقع التصريح به في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ السادس من شهر فيفري سنة ألفين وأربعة عشر من قبل الغرفة الأولى القسم الأول المشكلة من السيدات والساسة:

الرئيسة	ميمون رتبة
مستشار الدولة المقرر	ميسوري أعمارة
مستشار الدولة	بن منصور حفيظة
مستشار الدولة	غربي الهاشمي

- بحضور السيدة درار دليلة محافظ الدولة وبمساعدة السيد بوخش محمد أمين الضبط

التعليق:

مقدمة:

تعد منهجية التعليق على الأحكام القضائية، أحد الأبحاث العلمية المصغرة في ميدان العلوم القانونية، التي تساعد الطالب على إبراز قدراته الشخصية، وفهم معنى التعليق القانوني وتنمية حسه القانوني. وبالرجوع إلى القرار محل التعليق، فهو قرار صادر عن مجلس الدولة الغرفة الأولى -القسم الأول- تحت رقم: 78670، بتاريخ: 2014/02/06، وهذا للفصل في النزاع بين ولاية بومرداس ممثلة في الشخص الوالي من جهة و الشركة ذ.م.م "فودميد" من جهة أخرى. حيث تلخص وقائع وإجراءات القرار، في أن المستأنفة وبصفتها المصلحة المتعاقدة سبق لها إعلان المنح المؤقت لصفقة للمتعهد الحائز عليها المتمثل في الشركة ذ.م.م "فودميد" (المستأنف عليها)، إلا أنها سارعت فيما بعد إلى إصدار قرار إلغاء المنح المؤقت للصفقة، هذا التصرف دفع بالمستأنف عليها إلى تسجيل دعوى على مستوى المحكمة الإدارية بومرداس للمطالبة بإلغاء قرار إلغاء المنح المؤقت الصادر عن الإدارة لعدم مشروعيته، وهو الأمر الذي استجاب إليه قضاة المحكمة وأصدروا حكما قضى بإلغاء قرار إلغاء المنح المؤقت للصفقة محل النزاع على أساس أن

ذلك تم بدون مبرر قانوني مما يعد مساساً بمبدأ المشروعية، غير أن المستأنفة بادرت إلى تسجيل استئناف ضد الحكم السابق ذكره أمام مجلس الدولة أين صدر القرار محل التعليق.

طالبت المستأنفة بموجب الاستئناف الذي رفعته إلغاء الحكم المستأنف كونه جانب الصواب فيما قضى به، مدعية أن قرار إلغاء المنح المؤقت ليس قرار إدارياً بالمعنى التقليدي حتى يكون ملحاً لدعوى الإلغاء، وأن حق إلغاء المنح المؤقت يدخل في حرية التعاقد للإدارة ولا علاقة له بمبدأ المشروعية، كما أن المنح المؤقت هو إجراء أولي لا يثبت قيام العلاقة التعاقدية حتى تلتزم به. أجبت المستأنف عليها معتبرة، حيث تدفع بتأييد الحكم المستأنف ومنه رفض الاستئناف لعدم التأسيس، ذلك أن الحكم أصاب فيما ذهب إليه كون قرار إلغاء المنح المؤقت هو قرار إداري يخضع لرقابة القضاء بموجب دعوى الإلغاء، وأنه سبب ضرر للمستأنف عليها يستلزم التعويض. هذا التضارب بين الإدعاءات يدفعنا إلى استبطاط المشكل القانوني الذي عالجه هذا القرار، وصياغته على النحو التالي:

هل يعد قرار إلغاء المنح المؤقت للصفقة، قراراً إدارياً يقبل الطعن فيه بدعوى الإلغاء؟ أم هو مجرد إجراء أولي لعقد الصفقة تدرج منازعاتها ضمن ولاية القضاء الكامل؟

أجاب قضاة المجلس على هذا الإشكال من خلال تسبيبهم بقولهم: أن النزاعات المترتبة عن الصفقات العمومية تحكمها دعوى القضاء الكامل لأنها ناتجة عن عقود، ولا علاقة لها بدعوى الإلغاء للقرارات الإدارية أو تفسيرها أو فحص المشروعية. وأن الإدارة لها حق الفسخ أو إلغاء المنح المؤقت أو النهائي لأن ذلك يدخل في حرية التعاقد للإدارة ولا علاقة له بمبدأ المشروعية، واستندوا في هذا الطرح لاجتهاد قضائي استقر عليه مجلس الدولة. كما ذهبوا إلى القول أن العلاقة التعاقدية تنشأ بالمنح النهائي وإبرام الصفقة والإمضاء عليه من الطرفين، وأن المنح المؤقت هو إجراء أولي لا يثبت قيام العلاقة التعاقدية وسند لهم في ذلك أحكام قانون الصفقات العمومية.

تأكيداً للتسبيب السابق ذكره خلص قضاة المجلس للحل القانوني لهذا النزاع، حيث قرر المجلس علنياً حضورياً ونهائياً، في الشكل: قبول الاستئناف، وفي الموضوع: إلغاء الحكم المستأنف وفصلاً من جديد رفض الدعوى لعدم التأسيس. هذا التحليل الشكلي لا يكفي لتقدير القرار محل التعليق، بل ينبغي نقد وبورة القرار في العرض، وذلك بتقسيم البحث حسب التفصيل التالي:

المبحث الأول: الطبيعة القانونية لعقد الصفقة العمومية

المطلب الأول: شروط عقد الصفقة العمومية

المطلب الثاني: مراحل إبرام الصفقات العمومية

المبحث الثاني: دعاوى منازعات الصفقات العمومية

المطلب الأول: دعوى الإلغاء

المطلب الثاني: دعوى القضاء الكامل

خاتمة:

في نهاية هذا البحث يجب أن نذكر بالحل القانوني الذي توصل إليه المجلس، فقد قرر إلغاء الحكم المستأنف - القاضي بإلغاء قرار إلغاء المنح المؤقت للصفقة محل النزاع على أساس أن ذلك تم بدون مبرر قانوني مما يعد مساساً بمبدأ المشروعية- وفصلاً من جديد رفض الدعوى لعدم التأسيس.

وبناءً على ما سبق يمكن التصريح برأي الشخصي، حيث يتبين أن قضاة المجلس وفقوها فيما انتهوا إليه من قرار وكانوا على صواب بإلغاء الحكم المستأنف، غير أن ما يعاب على القرار هو قصور تسببه، الأمر الذي يعرضه للطعن.

بيد أن المبدأ القضائي الذي أكدته قضاة المجلس في قرارهم، جاء ليجسد حرية التعاقد للإدارات في إبرام الصفقات العمومية، ومراعاة مقتضيات المصلحة العامة التي تتبعي تحقيقها من وراء عقد الصفقات.

النموذج الثاني:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الدولة

باسم الشعب الجزائري

الغرفة الثالثة

قرار

م ١

فصل في الخصام القائم بين/

قرار رقم /

09419 1- الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معاشر من جهة /

وبين:

(د.م) - 1

2- المؤسسة الإستشفائية العمومية "يسعد خالد"

3- المؤسسة الإستشفائية العمومية "مسلم الطيب" من جهة أخرى /

الوقائع والإجراءات:

ملاحظة: تستتبع من الحيثيات الآتي ذكرها.

و عليه فإن مجلس الدولة

- من حيث الشكل:

حيث أن الاستئناف الحالي مقبول لوروده وفقا للأشكال القانونية وفي الأجل المنصوص عليه قانونا.

- من حيث الموضوع:

حيث أنه يتضح من دراسة الملف، بأن النزاع القائم بين الأطراف ينصب على مسؤولية المرفق العمومي الإستشفائي التي احتفظ بها قضاة الدرجة الأولى بالتضامن على عاتق المؤسستين العموميتين المذكورتين أعلاه المدخلتين في الخصام عن الضرر اللاحق بـ: (د.م)، على أساس سوء سير المرافقين العموميين الإستشفائيين. المتمثل بداية في أن هذا الأخير (د.م) قد نقل على عجلة بتاريخ 17 جوان 2010 من قبل عناصر الحماية المدنية لإصابته بـ: (توتر عصبي حاد)

إلى المؤسسة الإستشفائية " مسلم الطيب" ، أين أعطي له 3 حبوب من دواء الفاليوم، ثم قاموا فيما بعد بتحويله بتاريخ 18 جوان 2010 إلى المؤسسة الإستشفائية " يسعد خالد" ، أين سقط من الطابق الثالث من نافذة غرفته بهذه المؤسسة، من على ارتفاع 20 متر، الأمر الذي سبب له تصلب موضع الإصابة للمرفق الأيسر ونوبة معيبة في العصبين.

حيث أنه وفيما يخص تأسيس الاستئناف، يتضح بأن التصرف الطبي المتمثل في معالجة الضحية (د. م) عن طريق إعطائه دواء الفاليوم - مهدئ الأعصاب له أثر مسكن لمريض كان في حالة توتر عصبي حاد-، كان ضروريا بالنظر للحالة التي كان فيها (د. م) وقت دخوله المؤسسة الإستشفائية " مسلم الطيب". ومن ثم لم يثبت أي خطأ طبي أو سوء التسيير تجاه هذه المؤسسة الإستشفائية.

حيث أنه يتغير الاحتفاظ فقط بمسؤولية المرفق العمومي للمؤسسة الإستشفائية " يسعد خالد" وحدها، التي تم تحويل الضحية إليها أين سقط من طبقها الثالث من نافذة الغرفة التي كان يقيم فيها للعلاج، ونظرا لحالة المريض بعد تناوله حبوب الفاليوم، كان من اللازم مراقبته وحراسته بما أنه كان عرضة لخطر وقوع حادث بفعل تأثير الدواء. وعليه فإن المؤسسة الإستشفائية " يسعد خالد" ، وبسبب تقصيرها في عملية المراقبة والحراسة للمريض، ارتكبت خطأ مرافق نتاجة سوء التسيير ناجم عن التهاون والتقصير في مراقبة مريض في حالة (توتر عصبي حاد)، تشكل طابعا أكيدا من الخطورة.

حيث أنه من الثابت أن المؤسسة الإستشفائية " مسلم الطيب " التي كانت مؤمنة لدى شركة التأمين المستأنفة وقت وقوع الحادث محل النزاع، لم ترتكب أي خطأ يمكن جمعه مع الخطأ الذي ارتكبه المؤسسة الإستشفائية " يسعد خالد " ، والتي تحمل المسؤولية لوحدها، ومن ثم إلزامها بتعويض هذا الضرر اللاحق بالضحية الموضوعة تحت سلطتها ومراقبتها، وهذا نتاجة تقصيرها وتهاونها وإهمالها أثناء قيامها بهذه المراقبة المضمونة للمرضى.

حيث أنه يتغير تأييد الحكم المستأنف مبدئيا وتحميل المؤسسة العمومية الإستشفائية " يسعد خالد " بمعسكر لوحدها التعويض المحكوم به من قبل قضاة الدرجة الأولى وإخراج من الخصم

الحالي كل من المؤسسة العمومية الإستشفائية " مسلم الطيب " بمعسكر وشركة التأمين (CAAT) المستأنفة.

لهذه الأسباب

قرر مجلس الدولة علنيا اعتبارا حضوريا في حق (د.م) وحضوريا في حق المؤسسة الإستشفائية العمومية " يسعد خالد " واعتبارا حضوريا تجاه المؤسسة الإستشفائية العمومية " مسلم الطيب " ونهائيا :

- في الشكل: قبول الاستئناف.

- في الموضوع: إلغاء الحكم المستأنف مبدئيا فيما قضى به من التعويض بالتضامن وتعديله بالقول: أن التعويض المحكوم به تتحمله المؤسسة الإستشفائية العمومية " يسعد خالد " بمعسكر وحدها مع إخراج كل من المؤسسة الإستشفائية العمومية " مسلم الطيب " بمعسكر والشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معسكر من الخصم.

بذا صدر القرار ووقع التصريح به في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ الثالث والعشرون من شهر أكتوبر سنة ألفين وأربعة عشر من قبل الغرفة الثالثة المتشكلة من السيدات والساسة:

الرئيس

مسعودي حسين

مستشار الدولة المقرر

حسن عبد الحميد

مستشار الدولة

نويiri عبد العزيز

مستشار الدولة

بن ساعو فريدة

بحضور السيد سعادي بشير محافظ الدولة وبمساعدة السيد بوسبيسي رشيد أمين الضبط.

التعليق:

مقدمة:

قانونا، المسؤولية الإدارية هي الحالة التي تلتزم فيها الدولة والإدارة العمومية بدفع التعويض عن الضرر الذي ألحقه بالغير بفعل أعمالها الضارة، التي ترتكز على فكرة الخطأ الذي يرتكبه

أحد موظفيها. هذا المبدأ وجد سبيلاً في التطبيق على صعيد الممارسات القضائية لمجلس الدولة، فقد تصدى لهذا الموضوع من خلال العديد من القرارات القضائية بما فيها القرار محل التعليق. وهو قرار صادر عن مجلس الدولة الغرفة الثالثة تحت رقم 094194، بتاريخ 23/10/2014، وهذا للفصل في النزاع بين الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معскـر من جهة (د.م)، و المؤسسة الاستشفائية العمومية "يسعد خالد" ، والمؤسسة الاستشفائية العمومية "مسلم الطيب" من جهة أخرى. حيث تخلص وقائع وإجراءات القرار، أنه بتاريخ 17/06/2010 أصيب (د.م) بتوتر عصبي حاد، نقل على أثره من قبل عناصر الحماية المدنية إلى المؤسسة الاستشفائية " مسلم الطيب" ، أين أعطي له 3 حبوب من دواء الفاليلوم، ثم قاموا فيما بعد بتحويله بتاريخ 18 جوان 2010 إلى المؤسسة الإستشفائية "يسعد خالد" ، أين سقط من الطابق الثالث من نافذة غرفته بهذه المؤسسة، من على ارتفاع 20 متر، مما تسبب له في تصلب موضع الإصابة للمرفق الأيسر ونسبة معيبة في العصبين. وعليه قام (د.م) برفع دعوى أمام المحكمة الإدارية بمعскـر للمطالبة بالتعويض عن الضرر الذي لحقه، الأمر الذي استجابة له المحكمة بإقرارها لزوم التعويض بالتضامن على عاتق المؤسستين العموميتين المذكورتين أعلاه، غير أن الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معскـر (المستأنفة) بادرت إلى تسجيل الاستئناف ضد الحكم السابق ذكره أمام مجلس الدولة أين صدر القرار محل التعليق.

طالبت المستأنفة بموجب الاستئناف الذي رفعته إلغاء الحكم المستأنف وتعديلـه بإخراجـها من الخـاصـام، بقولـها أن التصرف الطـبـيـ المـتـمـثـلـ فيـ معـالـجـةـ الضـحـيـةـ (دـ.ـمـ)ـ عنـ طـرـيـقـ إـعـطـائـهـ دـوـاءـ الفـالـيلـومـ،ـ كـانـ ضـرـورـيـاـ بـالـنـظـرـ لـحـالـةـ التـيـ كـانـ فـيـهاـ (ـدـ.ـمـ)ـ وـقـتـ دـخـولـهـ المـؤـسـسـةـ الإـسـتـشـفـائـيـةـ "ـمـسـلـمـ طـيـبـ"ـ.ـ وـمـنـ ثـمـ لـمـ يـثـبـتـ أـيـ خـطـأـ طـبـيـ أـوـ سـوـءـ التـسـيـرـ تـجـاهـ هـذـهـ المـؤـسـسـةـ الإـسـتـشـفـائـيـةـ.ـ وـاـسـتـرـسـلـتـ فـيـ اـدـعـائـهـ بـمـطـالـبـتـهـ وـجـوـبـ الـاحـتـفـاظـ فـقـطـ بـمـسـؤـولـيـةـ الـمـرـفـقـ الـعـمـومـيـ لـلـمـؤـسـسـةـ الإـسـتـشـفـائـيـةـ "ـيـسـعـ خـالـدـ"ـ وـحـدـهـ،ـ فـبـالـنـظـرـ لـحـالـةـ الـمـرـيـضـ بـعـدـ تـنـاـولـهـ حـبـوبـ الفـالـيلـومـ،ـ كـانـ مـنـ الـلـازـمـ مـرـاقـبـتـهـ وـحـرـاسـتـهـ،ـ وـعـلـيـهـ إـنـ الـمـؤـسـسـةـ الإـسـتـشـفـائـيـةـ "ـيـسـعـ خـالـدـ"ـ،ـ وـبـسـبـبـ تـقـصـيرـهـاـ فـيـ عـمـلـيـةـ الـمـرـاقـبـةـ وـالـحـرـاسـةـ لـلـمـرـيـضـ،ـ اـرـتـكـبـتـ خـطـأـ مـرـفـقـيـ نـتـيـجـةـ سـوـءـ التـسـيـرـ نـاجـمـ عـنـ التـهـاـونـ وـالـتـقـصـيرـ فـيـ مـرـاقـبـةـ مـرـيـضـ فـيـ حـالـةـ خـطـورـةـ مـؤـكـدةـ.ـ أـجـابـتـ الـمـسـتـأـنـفـ عـلـيـهـ الثـانـيـةـ (ـالـمـؤـسـسـةـ الإـسـتـشـفـائـيـةـ "ـيـسـعـ خـالـدـ"ـ)،ـ حـيـثـ تـدـفـعـ بـتـأـيـيدـ الـحـكـمـ الـمـسـتـأـنـفـ وـمـنـهـ رـفـضـ الـاسـتـئـنـافـ لـعـدـمـ التـأـسـيـسـ،ـ ذـلـكـ أـنـ الـحـكـمـ

أصاب فيما ذهب إليه كون المسؤولية يتحملها المؤسستين العموميتين معاً، على أساس الخطأ المرفقى المتمثل في سوء سير المرفقين العموميين الإستشفائيين.

هذا التضارب بين الإدعاءات يدفعنا إلى استبطاط المشكل القانوني الذى عالجه هذا القرار، وصياغته على النحو التالى: هل نجح القضاء الإداري في تطوير أساس المسائلة للمؤسسات الاستشفائية، بالنظر إلى نوعية العلاج والخدمات التي تقدمها؟

أجاب قضاة المجلس على هذا الإشكال من خلال تسبيبهم بقولهم: أنه من الثابت أن المؤسسة الإستشفائية "مسلم الطيب" التي كانت مؤمنة لدى شركة التأمين المستأنفة وقت وقوع الحادث محل النزاع، لم ترتكب أي خطأ يمكن جمعه مع الخطأ الذى ارتكبه المؤسسة الإستشفائية "يسعد خالد" ، والتي تتحمل المسئولية لوحدها، ومن ثم إلزامها بتعويض هذا الضرر اللاحق بالضحية الموضوعة تحت سلطتها ومراقبتها، وهذا نتىجة تقصيرها وتهاونها وإهمالها أثناء قيامها بهذه المراقبة المضمنة للمرضى.

تأكيداً للتسبيب السابق ذكره خلص قضاة المجلس للحل القانوني لهذا النزاع، حيث قرر المجلس علنياً اعتبارياً حضورياً في حق (دم) وحضورياً في حق المؤسسة الإستشفائية العمومية "يسعد خالد" واعتبارياً حضورياً تجاه المؤسسة الإستشفائية العمومية "مسلم الطيب" ونهائياً، في الشكل: قبول الاستئناف، وفي الموضوع: إلغاء الحكم المستأنف مبدئياً فيما قضى به من التعويض بالتضامن وتعديله بالقول: أن التعويض المحكوم به تتحمله المؤسسة الإستشفائية العمومية "يسعد خالد" بمعسكر وحدها مع إخراج كل من المؤسسة الإستشفائية العمومية "مسلم الطيب" بمعسكر والشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معسكر من الخصم. ولبلورة ونقد هذا القرار ينبغي البحث في تفاصيله بإتباع التقسيم التالي:

المبحث الأول: الأساس القانوني للمسؤولية الطبية للمؤسسات الاستشفائية

المطلب الأول: الخطأ الشخصي

المطلب الثاني: الخطأ المرفقى

المبحث الثاني: صور المسؤولية الطبية للمؤسسات الاستشفائية

المطلب الأول: المسؤولية المرتبطة بالأعمال الطبية والعلاجية

المطلب الثاني: المسؤولية المرتبطة بأعمال الخدمة

خاتمة:

في نهاية هذه الورقة العلمية، نذكر بالحل القانوني الذي توصل إليه المجلس، فقد قرر إلغاء الحكم المستأنف مبدئيا فيما قضى به من التعويض بالتضامن وتعديله بالقول: أن التعويض المحكوم به تتحمله المؤسسة الإستشفائية العمومية "يسعد خالد" بمعسكر وحدها مع إخراج كل من المؤسسة الإستشفائية العمومية "مسلم الطيب" بمعسكر والشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معسكر من الخصم.

استنادا لما سبق، يتبيّن أن قضاة المجلس قد وفّقوا فيما خلصوا إليه من قرار بإلغاء الحكم وتعديلاته، فقد نجحوا في تكييف الأخطاء الموجبة لـالمسائلة، من خلال حصرهم لـمسؤولية التعويض بناءا على الخطأ المرفق بالخدمة المتمثل في خطأ عدم المراقبة، غير أن ما يعاب على القرار هو افتقاره للأساس القانوني الذي استند إليه مما يعرضه للطعن.

على غرار سابقيه من قرارات التي عملت على إبراز أساس المسؤولية الإدارية، جاء هذا القرار بالإضافة على صعيد البناء القانوني، فقد ساهم في تطوير أساس المسؤولية الطبية، حيث ميز بين صور الخطأ الموجب لهذه المسؤولية بحسب الأعمال التي تؤديها هذه المستشفيات، سواء كانت أعمال طبية، أو أعمال علاجية، أو أعمال خاصة بتسهيل المرفق العام.

الفصل الثاني: الاستبيان وتحليل الإحصائيات

قد يستخدم الباحث أكثر من طريقة أو أداة لجمع المعلومات حول مشكلة الدراسة، أو للإجابة عن أسئلتها، أو لفحص فرضياتها للوصول إلى نتيجة أو قاعدة أو قانون، ويجب على الباحث أن يقرر مسبقاً الطريقة المناسبة لبحثه، وأن يكون ملماً بالأدوات والأساليب المختلفة لجمع المعلومات لأغراض البحث العلمي، ومن أهمها: الملاحظة، المقابلة، الاستبيان.⁷⁰

ولكل طريقة من الطرق السابقة خصائصها ومميزاتها الإيجابية والسلبية، ويعتمد اختيار الباحث لطريقة جمع المعلومات على عدة عوامل منها:

– طبيعة البحث ومدى مناسبة طريقة جمع المعلومات.

– طبيعة مجتمع وعينة الدراسة.

– ظروف الباحث وقدراته المالية والوقت المتاح له.

– مدى معرفته بالطريقة أو الأداة.⁷¹

واستناداً للمعايير السابقة، سنتطرق في البداية لأسلوب الاستبيان (المبحث الأول)، ثم التعرض فيما بعد لأدوات تحليل الإحصائيات (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الاستبيان

الاستبيان هو أحد أدوات المنهج الوصفي والذي يعتبر شائع الاستعمال في العلوم الإنسانية والاجتماعية ومنها العلوم القانونية، وفيما يلي نحدد مفهومه ثم خطواته المنهجية من خلال مطالب هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم الاستبيان.

يعتبر الاستبيان أو الاستماراة من أهم وأكثر أدوات جمع المعلومات والبيانات استخداماً في البحوث الاجتماعية بصفة عامة، وذلك نظراً لقلة تكلفة استخدامها من جهة وسهولة استخدامها

⁷⁰ – فايزه رياض، أدوات جمع البيانات في البحث العلمي – بين المزايا والعيوب، مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، العدد 4، 2020، ص 126.

⁷¹ – عبد الحكيم عاشور. الحاج العمرى، جمع البيانات بواسطة الاستبيان في الدراسات الميدانية لشعبة العلوم التجارية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 8، العدد 1، 2024، ص 308.

ومعالجة البيانات التي نحصل عليها من جهة أخرى، وهي ببساطة قائمة أسئلة توجه للأفراد ليقوموا بالإجابة عليها وهذا للحصول على معلومات حول موضوع معين.⁷²

الفرع الأول: تعريف الاستبيان

الاستبيان لغة: مصدر الفعل استبيان، واستبيان الشيء أي وضّه وأظهّه وعرّفه، أما اصطلاحاً، فقد أُعطي له عدة تعريفات نختار من بينها، أنه:

ـ أداة تتضمن مجموعة من الأسئلة أو الجمل الخبرية، التي يطلب من المفحوص الإجابة عنها بطريقة يحدّها الباحث، حسب أغراض البحث.

ـ مجموعة من الأسئلة المكتوبة، والتي تعد بقصد الحصول على معلومات، أو آراء المبحوثين حول ظاهرة، أو موقف معين.

ـ وسيلة لجمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث عن طريق إعداد استماراة يتم تعبئتها من قبل ممثلة من الأفراد، ويسمى الشخص الذي يقوم بإملاء الاستماراة بالمستجيب.

ـ "مجموعة من الأسئلة المرتبة حول موضوع معين، يتم وضعها في استماراة ترسل للأشخاص المعنيين بالبريد أو يجري تسليمها باليد تمهيداً للحصول على أجوبة الأسئلة الواردة فيها".⁷³ وبواسطتها يمكن التوصل إلى حقائق جديدة عن الموضوع، أو التأكّد من معلومات متعارف عليها لكنها غير مدعمة بحقائق.

الفرع الثاني: أنواع الاستبيان

يوجد عديد من أنواع الاستبيان في البحث العلمي، ويصنف الاستبيان على أساس عدة معايير منها، طبيعة الأسئلة، ونوع أو شكل استماراة الاستبيان، وبحسب الأسلوب المستخدم لجمع البيانات.

⁷² - فريد مرحوم، محاضرات مقاييس معالجة وتحليل المعطيات الاجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2024/2025، ص. 2.

⁷³ - أحمد الحمزة. البار أمين، الاستبيان كأداة للبحث العلمي وأهم تطبيقاته، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 3، جويلية 2023، ص 304.

أولاً: أنواع الاستبيان حسب طبيعة الأسئلة.

يمكن تصنيف الاستبيانات بناء على طبيعة الأسئلة إلى ثلاثة أصناف، وهي:

1- الاستبيان المحدد: يطلق عليه البعض اسم (الاستبيان المقيد) أو (الاستبيان المغلق)، وسبب إطلاق هذا الاسم هو أنه يتكون من مجموعة من الأسئلة ذات نمط محدد من الإجابات، مثل موافق أو غير موافق، وكذلك الطريقة يسهل على المستجيبين تحديد ما يرغبون فيه من إجابة، وعدم الخروج عن النطاق المرسوم من جانب الباحث العلمي، وفي الغالب يستخدم هذا النوع في حالة رغبة الباحث في الحصول على درجات محددة تسهل عليه عملية التحليل الإحصائي فيما بعد، وعلى الرغم من بساطة تلك الطريقة، فإنه يعاب عليها إلزام المستجيبين بنوعية محددة من الإجابات دون التعبير عن أرائهم بشكل كامل.⁷⁴

2- الاستبيان غير المحدد (الحر أو المفتوح): وهو الذي يترك للموسمه إليهم حرية الإجابة على الأسئلة المطروحة بطريقتهم وفقا لقناعتهم وبأسلوبهم، دون إجبار على الاختيار بين إجابات محددة، ولما كان هذا النوع من الاستبيان يحتاج إلى جهد ووقت من جانب الموسمه إليه، فكثيرا ما لا يهتم هذا الأخير بالاستبيان ولا يعوده إلى أصحابه.⁷⁵

3- الاستبيان المختلط (المتعدد): وفيه يقوم الباحث العلمي بوضع أسئلة مفتوحة ومغلقة في آن واحد، ويعد ذلك النوع أكثر كفاءة في الحصول على المعلومات والبيانات عن النوعين السابقين، وينح الفرصة للمفحوصين في الإجابة بشكل إيجابي.⁷⁶

4- الاستبيان بالصور أو الرسومات: ويعتمد الباحث العلمي على ذلك الأسلوب من الاستبيان في حالة التعامل مع الفئات الأمية التي تجهل القراءة والكتابة (كبار السن وفئة صغار السن) حيث أن مقدرة الرسوم أو الصور في جذب انتباه وإثارة اهتمام المبحوثين أكثر من الكلمات المكتوبة.⁷⁷

⁷⁴ - مصطفى قواس، محاضرات في تقييات البحث العلمي، معهد علوم الأرض والكون، جامعة مصطفى بن بولعيد باتنة 2، 2020/2019، ص 3

⁷⁵ - فطيمة الزهراء حوتية. عفيفة حوتية، تقنيات أدوات البحث العلمي في جمع البيانات، مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية، عدد خاص، نوفمبر 2019، ص 171.

⁷⁶ - الاستبيان وأنواعه في البحث العلمي، المقال منشور في منصة مبتعث للدراسات والاستشارات الأكاديمية، متوفّر على الرابط الإلكتروني التالي: <https://www.mobt3ath.com/dets.php?page=223>

ثانياً: أنواع الاستبيان بحسب الأسلوب المستخدم في جمع البيانات.

ينقسم الاستبيان بحسب الأسلوب المستخدم لجمع البيانات إلى نوعين رئيسيين: الاستبيان الذي يملئه المجيب بنفسه "Self-Competition Survey" والاستبيان الذي يملئه الباحث الميداني.

1- الاستبيان الذي يملئه المجيب بنفسه "Self-Competition Survey"

هو الاستبيان المصمم ليتم ملئه بشكل كامل من قبل المجيب ومن دون مساعدة أحد، ومن إيجابياته الرئيسية أنه يمنح للمجيب الحرية الكاملة في ملئ الاستبيان وفقاً يشاء، كما أنه يساعد في تقليل الانحياز وأن يجيب المجيب على الأسئلة الحساسة دون خجل، كلفته أقل، وجيد لطرح أسئلة الاستدكار لأن المجيب يأخذ وقته في محاولة ما هو مطلوب تذكره في السؤال.

ويتم هذا الاستبيان من خلال وثيقة تملأ ببياناتها و تستوفى الإجابة على أسئلتها من طرف المجيب، يرسلها له الباحث عن طريق البريد العادي أو البريد الإلكتروني أو الرقمي، لهذا تسمى أيضاً "الاستبيان البريدي" (Mailed quest)، وفي هذا النوع من استمرار الاستبيان تظهر العلاقة بين الباحث والمجيب في صورة هامشية، إذ لا يتقابلان إلا من خلال أسئلتها.⁷⁸

2- الاستبيان الذي يملئه الباحث الميداني.

هو الذي يعتمد أسلوب المقابلات وجهاً لوجه "Face to Face Interviews" ، وهو الاستبيانات المطبوعة على الورق التي يقابل بها الباحث الميداني المجيب المستهدف ويسأله من الاستبيان ويسجل إجاباته على هذا الاستبيان، وهو الأكثر شيوعاً، من إيجابياته عرض البطاقات، طرح أسئلة أكثر تعقيداً، استفسار المجيب عن السؤال في حال لم يتم فهمه، ويمكن تحفيز المجيب لإعطاء إجابات أكثر تفصيلاً في الأسئلة المفتوحة.⁷⁹

⁷⁷ - مصطفى قواس، المرجع السابق، ص 3.

⁷⁸ - المهدى بن حسان السباعي، دليل تصميم الاستبيانات، الإصدار 4، جوان 2013، ص 35.

⁷⁹ - المرجع نفسه، ص 36.

الفرع الثالث: أنواع الأسئلة.

تتنوع أسئلة الاستبيان بحسب طبيعة البيانات المطلوب تجميعها، والمرتبطة بجوانب موضوع البحث، والأهداف المأمولة تحقيقها من وراء طرحها من خلال استماراة الاستبيان، فهي كثيرة نذكر منها:

أولاً: الأسئلة المفتوحة.

يسمح هذا النوع من الأسئلة للمستقصي منه حرية الإجابة على الأسئلة المطروحة بأسلوبه الخاص وبتعبيره دون أن يقييد بإجابة محددة وبديلة. وكمثال على ذلك:

- ما هي النصائح التي يمكن تقديمها من أجل تحسين خدمة الإيواء في الجامعة؟

ومن أهم ايجابيات الأسئلة المفتوحة ذكر:

- توجد للمستقصي منه الإجابة على الأسئلة بكل حرية وبتعبيره الشخصي.

- تستخدم هذه الأنواع من الأسئلة في حالة عدم حصر الإجابات المقترحة لكثرتها لدى الباحث أو في حالة قلتها.⁸⁰

ثانياً: الأسئلة المغلقة.

هي أسئلة مقيدة بإجابات محتملة ومحددة مسبقاً، بحيث يختار المستقصي منه إجابة أو أكثر من بينها وهو النوع الأكثر استعمالاً ويمكن تقسيم الأسئلة المغلقة إلى 04 أقسام كما يلي:

1- **الأسئلة المغلقة الحصرية (La question fermée à choix exclusif)**: هذا النوع يحتمل إجابتين فقط وعلى المستقصي منه (المجيب) أن يختار إجابة واحدة فقط ولهذا يطلق عليها أيضاً الأسئلة أحادية الإجابة. مثال:

عند اختيارك لموضوع مذكرة الماستر هل واجهتك صعوبات؟ نعم لا

⁸⁰ - عبد الحكيم عاشور. الحاج العمري، المرجع السابق، ص 314.


2- الأسئلة المغلقة متعددة الاختيار (La question fermée à choix multiples)

يحتوي هذا النوع من الأسئلة على إجابات بديلة متعددة ويطلب من المستقصي منه (المجيب) أن يختار إجابة واحدة أو أكثر تعبيراً عن رأيه، مثال: ما هي أسباب اختيارك موضوع البحث؟

التخصص الرغبة النفسية الأستاذ المشرف متعددات والقدرات الذاتية

3- الأسئلة السلمية ما يعرف بمقاييس الاتجاهات (La question fermée avec échelle)

(d'attitudes): وهي أحد أنواع الأسئلة المغلقة بحيث تعكس الاختيارات في التدرج في الاختيار لقياس الاتجاهات والتفضيلات نحو موضوع أو قضية ما ويعطي كل رأي وزنه وفق الترتيب الموضح أدناه، وبالتالي يسمح هذا النوع من القياس بمعرفة مدى، أهمية، درجة، قوة، كثافة ظاهرة معينة.



مثال 1: هل تخصص إدارة وتسير الجماعات المحلية، هو تخصص له مستقبل.

- موافق ، محايد، غير موافق، مقياس ذو 03 خيارات للإجابة.

مثال 2: هل أنت موافق على أن تسيير الخدمات الجامعية يتم بشكل جيد.⁸¹

- موافق تماماً، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق تماماً

4- الأسئلة الرتبية (La question fermée avec classement hiérarchique)

تغطي إحدى نماذج القياس حيث يمكن للإجابات أن تكون كلها متشابهة ولكن هنا يطلب من المجيب أن يرتتب الإجابات حسب أهميتها بالنسبة له.⁸²

⁸¹ - مصطفى قواس، المرجع السابق، ص 5.

⁸² - المهند بن حسان السبعي، المرجع السابق، ص 44.

مثال: رتب المقاييس الدراسية من حيث أفضليتها بالنسبة لك:

- المالية المحلية، المسؤولية الإدارية، قانون الصفقات العمومية، قانون المحاسبة العمومية، قانون تهيئة الإقليم.

ضع رقم 1 أمام المقاييس الأكثر أهمية ثم الرقم 2 للمقياس الذي يليه وهكذا.

المطلب الثاني: خطوات عمل الاستبيان وتقديره

إن بذل الجهد لإخراج استبيان قوي التصميم من ناحية أسئلته الموضوعة، وحجمه، وشكل إخراجه، حتماً سيعطي بيانات يمكن أن يستفاد منها لاتخاذ قرار معين حول الموضوع المراد دراسته،⁸³ لذلك وجب على الباحث أن يتبع مراحل محددة لإعداد الاستبيان، وأن يتبع قواعد لصياغته، كما ينبغي عليه التعرف على مزايا وعيوب الاستبيان حتى يأخذ بإيجابياته ويتفادى سلبياته في البحث.

الفرع الأول: مراحل إعداد الاستبيان

بعد تحديد مشكلة الدراسة وتحديد أهدافها وصياغة فرضياتها وأسئلتها عقب استطلاع الدراسات السابقة وما كتب من موضوعات تتصل بها، فقد يتبين للباحث أن الاستبيان هو الأداة الأنسب لجمع البيانات والمعلومات الالزمة، فعليه استخدام هذه الأداة أتباع الآتي:

1- تقسيم موضوع البحث إلى عناصره الأولية وترتيبها في ضوء علاقاتها وارتباطاتها، ويتم ذلك بعد تحديد أبعاد الظاهرة المطلوب دراستها وتحديد متغيرات البحث.

2- تحديد نوع البيانات والمعلومات المطلوبة لدراسة مشكلة البحث في ضوء أهداف البحث وفرضيه وأسئلته، وهذه هي جوانب العلاقة بين متغيرات البحث المستقلة والتابعة،⁸⁴ فتحديد المتغيرات هو الأساس في تعميم استمار الاستبيان، فعندما تصادف مشكلة البحث على شكل

⁸³ - عايش صباح، الخطوات المنهجية لتصميم الاستبيان، مجلة نقد وتوير، العدد 3، 2015، ص 304.

⁸⁴ - حكيم حمود فليح. نصيف جاسم محمد. عباس حميد يحيى، أساليب البحث العلمي (مع تطبيقات عملية لبرنامج SPSS)، 2015، ص 107.

سؤال تبين السبب أو الأسباب لحدوث المشكلة، فإنه يتم تحويل السؤال أو الأسئلة المذكورة إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية، إذ يرتبط كل سؤال فرعى بجانب من جوانب مشكلة البحث.

3- تحديد عينة الدراسة بنوعها ونسبتها وأفرادها أو مفرداتها ومؤهلاتها بحيث تمثل مجتمع البحث، ونعني بطبيعة الأفراد أبرز الخصائص التي تميزهم كالسن والمستوى التعليمي، ويرتبط اختيار العينة على المعلومات التي يرغب الباحث العلمي في جمعها، من حيث نوع تلك المعلومات كالمعلومات الشخصية أو العامة، وكذلك طبيعة تلك المعلومات على اعتبار أنها معلومات تقنية ومتخصصة، كالدراسات التي تتم في مجال العلوم القانونية والإدارية وترتبط مثلاً بتطبيق النصوص القانونية فتضم فيها عينات الدراسة على وجه الخصوص فئة القضاة أو المحامين أو الإداريين في المستويات الوظيفية الأعلى، كما ترتبط كذلك بنوع الدراسة المنجزة إذا كانت دراسة تجريبية تطبيقية، أو نظرية تحليلية، أم أنها دراسة معمقة تتعلق بتخصص دقيق في حقل علمي معين، أو أنها دراسة وصفية تتناول موضوع بحثي من منظور مفاهيمي عام.⁸⁵

4- تصميم الاستبيان وصياغته بعد وضوح رؤية الباحث في ضوء الخطوات السابقة، ويتم ذلك من خلال تحديد الأسئلة التي ينبغي وضعها في استماراة الاستبيان، وتشمل أسئلة ثانوية كالجنس ومدة الخدمة والشهادة ومكان العمل وغيرها من أسئلة أخرى، وأسئلة رئيسة لازمة للبحث، مع ضرورة وضع عدد من الأسئلة المتعلقة بكل جانب أو متغير من متغيرات مشكلة البحث.

5- تحكيم استبيان الدراسة من ذوي الخبرة في ذلك والمحترفين بموضوع دراسته، لمعرفة آرائهم بفقرات وأسئلة الاستبيان، وبيان مدى وضوحها وترابطها مع فرض البحث ومتغيراته وملائمتها وتطابقها مع مشكلة البحث الرئيسية ويسمى هذا الاختبار بالصدق الظاهري، وهي الخطوة الأولى في الاستبيان، أما الخطوة الثانية فتتمثل في اختبار الثبات أو الاتساق في نتائج المقياس، وذلك بهدف جعل الاستبيان مقياساً محكماً يمكن أن يعول على نتائجه، وذلك من خلال العديد من الوسائل منها مقياس **الفا (a)** للاتساق الداخلي أو الثبات بطريقة التجزئة النصفية، وذلك من خلال قسمة فقرات الاستبيان إلى نصفين متجانسين وتقسيمها إلى قسمين، يضم النصف الأول الفقرات الزوجية للاستبيان، بينما يخص النصف الثاني الفقرات الفردية لها، ومن ثم استخراج معامل

⁸⁵ - صونية نايل، المرجع السابق، ص 19.

الارتباط بيرسون، فإذا كانت نتيجته موجبة وأعلى من 0.65، عدت الاستبانة مقياساً يمكن التعويل عليه.⁸⁶

6- تجريب الاستبانة تجريبياً تطبيقياً في مجتمع البحث لاستكشاف عيوبها أو قصورها، وبعد إجراء الباحث للتعديلات الضرورية وفقاً للاحظات وأراء المحكمين، يقوم الباحث بأعداد الصورة الأولية للاستبيان وتجريبه على عدد من المستجيبين من المجتمع الأصلي للبحث، وذلك لغرض التأكيد من وضوح الأسئلة وعدم غموضها، والأخذ بآراء المستجيبين المختارين وإجراء التعديلات الالزمة بإعادة صياغة الأسئلة غير الواضحة أو الغامضة.⁸⁷

7- توزيع استبانة الدراسة وإدارة التوزيع، وذلك بتحديد أعداد النسخ الالزمة لتمثيل مجتمع البحث، وبإضافة نسبة احتياطية كعلاج للمفقود أو لغير المسترد منها، وبتحديد وسيلة توزيعها، وأساليب استعادتها والظروف المناسبة لتوزيعها، فيبتعد الباحث عن الأساليب المزدحمة بالعمل للمبحوثين، ويتم ذلك إما باللقاء المباشر بعينات الدراسة، أو عن طريق إرسال استمار الاستبيان بالطريقة المتأتة والممكنة والمضمونة لتصل إلى العينات، وغالباً أصبحت الوسيلة المتبعة في حال استحال التواصل المباشر مع العينات، هي استعمال وسائل الاتصال الالكترونية.

8- تجميع الاستمارات وتفریغ معلوماتها، وبعد توزيع الاستمارات على المستجيبين، يتم تجميعها بنفس الطريقة التي تم توزيعها بها، ثم تتم مراجعة نسخ الاستبانة العائد والتخطيط لتصنيف بياناتها وجدولتها وإعداد البرنامج الحاسوبي الخاص بتفریغها، فيما إذا كان البرنامج المستخدم هو Spss أو برنامج R. ومن ثم يقوم الباحث بتفریغ بيانات ومعلومات استبانة الدراسة وتبويبها وتصنيفها واستخراج جداولها ورسوماتها البيانية وفق خطة الدراسة.⁸⁸

الفرع الثاني: قواعد صياغة الاستبيان

في كثير من الأحيان تؤثر طبيعة الأسئلة وصياغتها في إجابات المستجيبين، فصعوبة أو غموض الأسئلة قد يجعل المستجيب غير متحمس للإجابة على الاستبيان، لذا ينبغي أن يكون

⁸⁶ - حكيم حمود فليح وآخرون، المرجع السابق، ص 108.

⁸⁷ - سعاد هواري، دروس حول أساليب الاستبيان، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، كلية علوم الأرض والجغرافيا والهيئة العمرانية، جامعة قسنطينة 1، 2020/2021، ص 7.

⁸⁸ - حكيم حمود فليح وآخرون، المرجع السابق، ص 106.

هناك قواعد يلتزم بها الباحث عند تصميم استمار الاستبيان، لكي يجعل هذا الاستبيان يحقق الهدف منه ومن هذه القواعد:

- تجنب الأسئلة التي تستهدف الحصول على معلومات من مصادر أخرى.
- تجنب الأسئلة المبهمة أو غير المفهومة مثل :هل (تؤيد) أو (تعارض) المواطنة العالمية؟ فمفهوم المواطنة يختلف من شعب لآخر بل لدى الشعب الواحد.
- تجنب الأسئلة التافهة أو عديمة القيمة.
- تجنب المستجيب في أكثر من موضوع في العبارة الواحدة، مثلاً ما مدى سهولة الألفاظ في كتاب اللغة العربية للسنة الثالثة أساسى، وما مدى ملائمة الرسومات المتضمنة في الكتاب؟ فلا ندري الإجابة للشق الأول أو الثاني.
- صياغة عبارات الاستبيان بلغة تتلاءم مع مستوى المستجيبين.
- تبسيط نظام الإجابة ما أمكن، لأن الأهم هو التفكير في الإجابة الملائمة لا في كيفية الإجابة عن السؤال.
- تجنب العناصر الموحية بالإجابة، أو غير المشجعة، مثل اتفق معى في أن ...
- أن لا يتضمن الاستبيان أسئلة محرجة أو غير مقبولة اجتماعياً.⁸⁹

الفرع الثالث: مزايا وعيوب الاستبيان

لقياس تقييم الاستبيان كآلية لجمع البيانات ينبغي الوقوف على مزاياه وعيوبه.

أولاً: مزايا الاستبيان.

للاستبيان مزايا تجعلها من الآليات المناسبة لجمع البيانات منها:

- يمكن من خلال أداة الاستبيان الحصول على العديد من الاستجابات و من أفراد متبعدين جغرافياً وبأقصر وقت ممكن بالمقارنة مع وسائل جمع البيانات الأخرى.

⁸⁹ - مباركة خمقاني، أساليب وأدوات تجميع البيانات، مجلة الذاكرة، العدد 9، جوان 2017، ص 48.

- يعتبر الاستبيان من أقل أدوات جمع المعلومات تكلفة سواء فيما تعلق بالجهد المبذول أو المال،

ولا يحتاج تطبيق الاستبيان إلى عدد كبير من الباحثين المدربين، وذلك لأن الإجابة عن الأسئلة

وتدونها متروكة للمستجيب ذاته.

- يعتبر كثير من الباحثين المعلومات التي تتوفر عن طريق الاستبيان أكثر موضوعية من

إجابات المقابلة أو غيرها من طرق جمع البيانات بسبب أن معظم الاستبيانات لا تحمل اسم

المستجيب مما يحفره على إعطاء معلومات موثوقة وصحيحة.

- أن طبيعة الاستبيان توفر له ظروف التقنيين أكثر مما يتوفّر لوسائل أخرى بسبب التقنيين في

الألفاظ وترتيب الأسئلة وتسجيل الإجابات مما يزيد من قيمة الاستبيان.

- يوفر الاستبيان وقتاً كافياً للمستجيب للتفكير في إجابته مما يقلل الضغط عليه ويدفعه إلى

التدقيق في معلوماته.

- يعطي المشارك فرصة كافية للتفكير دون ضغوط نفسية عليه كما هو الحال في المقابلة أو

الاختبارات.

- الاستبيان أكثر تمثيلاً للمشاركة المدروسة لأنّه يمكن توزيع فقراته على جوانبها، كما هو الحال

في استفتاءات الرأي العام.

- يساعد الاستبيان في الحصول على بيانات حساسة أو محرجة لا يستطيع المشارك الحصول

⁹⁰ عليها في المقابلة.

ثانياً: عيوب الاستبيان.

بالرغم من أن الاستبيان هو أحد أدوات تجميع المعلومات الشائعة الاستعمال إلا أن هذه الأداة

هي الأكثر انتقاداً، وكثير ما يساء استعمالها، إذ تتعرض أداة الاستبيان إلى نقد شديد من المهتمين

بأساليب البحث العلمي، ومعظم انتقاداتهم ترکزت على مدى دقة وصحة البيانات والمعلومات التي

يجمعها الباحث بهذه الأداة، وفيما يأتي بعض العيوب التي ينبغي للباحث تلافيها للاستفادة من

هذه الأداة:

⁹⁰ - أحمد الحمزة. البار أمين، المرجع السابق، ص 312

- أن كثرة الأسئلة وطولها يدعو للملل وعدم الإجابة، وقلة أسئلته قد لا تفي بالغرض المطلوب ولذلك لا يصلح عندما يحتاج البحث إلى قدر كبير من الشرح.

- يفتقر الباحث اتصاله الشخصي بأفراد الدراسة وهذا يحرمه من ملاحظة ردود فعل الأفراد واستجابتهم لأسئلة البحث.

- لا يمكن استخدام الاستبيان إلا في مجتمع غالبية أفراده يجيدون القراءة والكتابة.⁹¹

- أن الاستبيان قد يكون أداة متحيزه وغير موضوعية إذا كانت الأسئلة وإجاباتها موجهة باتجاه يرغب به الباحث، فواحدة من أخطاء التحيز هي توزيع الاستمارة لغير المعنيين أو للمصدر غير الرئيسي للمعلومة.

- قد تكون إجابات المستجيبين متأثرة بطريقة وضع الأسئلة فيحاول المستجيب أن يجيب عن الأسئلة بما يرضي الباحث لا بما يشعر هو به، لأن تكون الإجابات إسقاط فريضة من الأشخاص المستبيان، فالعديد منهم يستلمون تلك الاستبيانات من خلال العلاقات الشخصية للمشرف على البحث أو الباحث، كما أن العديد منهم لا يرغبون بالإجابة لذا تعطى لأشخاص آخرين للإجابة عليها وبالتالي تدون إجابات غير صحيحة.

- عدم وضوح إجابات وكتابة المستجيب وتركه لبعض الأسئلة دون إجابة.

- عدم إعادة الكثير من المستجيبين للاستمارة، فقد لا تعود إلى الباحث جميع نسخ استبيانه، مما يقلل من تمثيل العينة لمجتمع البحث.

- عدم توافر الجدية لدى المستجيبين وعدم اهتمامهم بالموضوع.

- عدم وجود تخطيط متكامل لتصميم الاستمارة وصياغة أسئلتها من الباحث وبالتالي عدم تحقيق الهدف منها.⁹²

- وجود فروق واسعة بين مؤهلات المستجيبين العلمية وخبراتهم العلمية، وبالتالي تباين المعلومات التي يحصل عليها الباحث من حيث الدقة والموضوعية.

⁹¹ - مباركة خمقاني، المرجع السابق، ص 49.

⁹² - حكيم حمود فليح وآخرون، المرجع السابق، ص 111.

- قد يحاول الباحث التلاعب بنتائج الاستبيان إذا لم تتحقق الإجابات فرضية البحث.
- قد يملأ الباحث بيانات الاستبيان نتيجة عجزه أو عدم رغبته بتحمل الأعباء في سبيل توزيع الاستبيانات على العينة.
- قد تكون الاستبيانات عبارة عن أسئلة تم تجميعها من بحوث أخرى، وهي لا تعكس مشكلة وفرضيات البحث ومتغيراته.
- عدم معرفة أغلب الباحثين بكيفية إجراء التحليل الإحصائي لبرنامج Spss أو أي برنامج آخر، لذا يقعون بأخطاء إحصائية تؤثر في نتائج البحث (على سبيل المثال إذا كان عدد مفردات عينة واحدة أكبر من 30 نستخدم اختبار Z إلا أن أغلب الباحثين يستخدمون T، وإذا كان أقل من 30 نستخدم اختبار T بسبب جهل محللي البرنامج بهذه المعلومة الإحصائية).
- لا يمكن التوسيع في أسئلة الاستبيان خوفاً من ملل المبحوث أو المتعاون مع الباحث حتى ولو احتاجت الدراسة إلى ذلك.
- قد تكون هناك رغبة من بعض الأشخاص بالتجهيز نحو إجابات غير موضوعية محاولة منهم إظهار نتائج في غير صالح البحث بسبب الرغبة في إفشال البحث أو تملّكهم الغيرة أو الحسد تجاه الباحث وبحثه.⁹³

المبحث الثاني: تحليل الإحصائيات

تحليل الإحصائيات هي عملية تنظيم وترتيب ما جمعه الباحث من بيانات من أجل أن يتم إخراجها وإبرازها على شكل نتائج جديدة أو حلول تجريب عن الإشكاليات التي طرحتها الباحث خلال بحثه العلمي، فهو عبارة عن عملية منهجية منظمة تبدأ بجمع البيانات، ويتبع ذلك عملية تصنيف وتبسيب، ثم إجراء تحليل من خلال مجموعة معدلات اصطلاح عليها خبراء الإحصاء، وفي النهاية يتم عرض النتائج في صورة مختصرة، ويستخدم في ذلك الجداول والرسوم البيانية.

⁹³ - المرجع نفسه، ص 112.

وتأتي مرحلة تحليل البيانات بعد أن ينتهي الباحث من مرحلة جمعها، وذلك باختيار الأسلوب التحليلي المناسب، والذي يزيد من قدرة الباحث على تفسير المتغيرات التي تؤثر في الظاهرة التي يقوم بدراستها.⁹⁴

المطلب الأول: خطوات التحليل الإحصائي.

بعد أن يتم الباحث جمع بيانات ومعلومات دراسته بأي من أدوات الجمع التي اختارها الباحث، كتسجيل الملاحظات أو إجراء المقابلات أو جمعها بأداة الاستبيان كما سبق تبيانه، يقوم بجمع البيانات وتنظيمها ثم يقوم بعرضها وهذا تمهيداً لتحليلها وتفسيرها فيما بعد.

الفرع الأول: تصنیف البيانات وتنظيمها

تجهيز البيانات وتصنيفها هي خطوة لا تتفصل عن الخطوات السابقة، فجميع خطوات البحث العلمي تتربّط مع بعضها في خطة متماسكة متكاملة واضحة، أي أن المقدمات في البحث العلمي تتربّط مع النتائج، ومن هنا كان التصنيف جزءاً من التخطيط العام للبحث، ولذلك فإن الباحثين المتقدّمين للبحث العلمي لا يرجّون عمليات التصنيف هذه والتفكير فيها إلى ما بعد مرحلة تجميع البيانات، والهدف من تصنیف البيانات هو تجمیع البيانات المتشابهة مع بعضها وترتيبها في فئات ومفردات متشابهة،⁹⁵ وهناك بعض الملاحظات التي ينبغي للباحث أن يأخذها في اعتباره عند تصنیف البيانات الكيفية (التي تتصل بالصفات التي يصعب عدها أو قياسها) والبيانات الكمية المجمعة، وهذه الملاحظات يمكن عدها مجرد أهداف للباحث، يواجه بها مختلف المشكلات في عمليات التصنيف، ومن تلك الملاحظات:

- يكون لدى الباحث بيانات صالحة للتصنیف مثل: الأعمار، المؤهلات، الجنسية، الدرجات، أنواع الوسائل التعليمية، أنواع طرائق التدريس، سنوات الخدمة.
- أن تكون المفردات المصنفة مع بعضها متجانسة ومتتشابهة بحيث لا توضع مفردة واحدة في عدة أماكن من نفس المجموعة.

⁹⁴ صونية نايل، المرجع السابق، ص 20.

⁹⁵ - محمود عبد الحليم منسى. خالد حسن الشريف، التحليل الإحصائي للبيانات باستخدام برنامج SPSS، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2014، ص 8.

- أن يتبع الباحث في تصنifie نظاماً منطقياً من العام إلى الخاص أو من الكبير إلى الصغير أو من الكثير إلى القليل أو بالعكس، أو أي نظام منطقي آخر، ولعل ذلك يعد من أهم أغراض وأهداف التصنيف.
- أن يكون نظام التصنيف شاملاً لمختلف الاستجابات الموجودة، ومرناً يتسع لبعض التعديلات التي تتلاءم مع طبيعة البيانات المجمعة.

- أن يحدد الباحث الحالات التي سيركز عليها بحثه في المشكلة، وذلك لأن تحديد المشكلة بعناية سيسبيق من المجالات التي سيقوم بوصفها والحالات التي سيلاحظها ويصنفها.⁹⁶

الفرع الثاني: عرض البيانات

بعد جمع البيانات وتصنيفها، يكون من الصعب دراستها وفهمها دون تنظيمها وجدولتها، وكثيراً ما يكون هدف الباحث من عرض البيانات هو جذب انتباه القارئ نحو العلاقة بين المتغيرات التي يدرسها أو المقارنة بين المجاميع من البيانات، لذا يعمد الباحث إلى تبسيطها وذلك بعرضها بأشكال معبرة وهادفة، وعلى أساس ذلك لابد من عرض هذه البيانات بشكل يتسم بالدقة والوضوح. ومن طرق عرض البيانات الآتي:

أولاً: عرض البيانات إنسانياً

تصنف المعلومات وتعرض بصيغة تبين أو تظهر العلاقات بين المتغيرات والصفات والخصائص، ويتم التعبير اللغطي عليها سواء كانت المعلومات والبيانات كمية أو كيفية.⁹⁷ كأن يقول الباحث: أنه توجد علاقة طردية بين مؤهلات معلمي المرحلة الابتدائية وبين استخدامهم الوسائل التعليمية، وتوجد علاقة عكسية بين عدد سنوات الخدمة للمعلمين وبين تنوع طرائق التدريس لديهم، وتوجد علاقة إيجابية بين استخدام المعلمين للوسائل التعليمية وبين مستويات التحصيل الدراسي لطلابهم.

⁹⁶ - حكيم حمود فليح وآخرون، المرجع السابق، ص 115.

⁹⁷ - غادة محمود جاسم، عرض النتائج- تنظيمها وتحليلها ومناقشتها -، محاضرة في مادة البحث العلمي، كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة، جامعة المستنصرية- العراق-، 2020، ص 7.

ثانياً: عرض البيانات جدولياً

تعد هذه الطريقة أكثر طرق عرض البيانات شيوعاً، كما أنها وسيلة لتخزين كميات كبيرة من البيانات، ففي هذه الطريقة تصنف البيانات الكمية في جداول ليسهل استيعابها، ومن ثم تحليلها وتصنيفها في فئات واستخلاص النتائج منها، فعادة ما يعبر عن الحقائق الكمية بعدد كبير من الأرقام، فإن لم تعرض هذه الحقائق بطرق منظمة فإنه لا يمكن اكتشاف أهميتها ومن ثم الاستفادة منها، وتعد الجداول وسيلة شائعة لتخزين البيانات الإحصائية وتصنيفها تصنيفاً أولياً وعرضها لتصنيفها إلى فئات، ومن ميزات هذه الطريقة أن حقائقها تستوعب بطريقة أسهل، وتتنوع الجداول الإحصائية إلى جداول عادية وجداول تكرارية.⁹⁸

ثالثاً: عرض البيانات بيانياً

هذا العرض يعطي صورة أوضح للقارئ ويمكن أن يسهل له في الابتعاد عن مراقبة الجداول أو القراءة في العرض الإنسائي وإنما يلجئ لمعرفة النتائج من خلال الرسوم التوضيحية في الشكل البياني، وهنا يأتي دور الباحث في اختيار الرسوم البيانية المناسبة الواضحة للقارئ، كالأعمدة والدوائر النسبية والمربيعات والمستويات والمنحنيات، ومنها كذلك المدرج والمصلع التكراري، والمنحنى التكراري المجتمع، وقد تستخدم الخرائط لعرض البيانات الإحصائية بأشكال رسومها السابقة.⁹⁹

المطلب الثاني: تحليل بيانات البحث وتفسيرها

يعد تحليل البيانات وتفسيرها خطوةً موصولة إلى النتائج، فالباحث ينتقل بعد إتمامه تجهيز البيانات وتصنيفها إلى مرحلة تحليلها وتفسيرها واختبار فرضياتها لاستخلاص النتائج منها وتقدير إمكانية تعميمها، أي أن الباحث لكي يصل إلى ذلك يحتاج إلى تحليل بياناته، وقد كان تحليل المعلومات والبيانات حتى وقت قريب يقتصر على التحليل الفلسفى والمنطقى والمقارنة البسيطة، ولكن الاتجاه في الوقت المعاصر هو الاعتماد على الطرق الإحصائية والأساليب الكمية، فهي

⁹⁸ - حكيم حمود فليح وأخرون، المرجع السابق، ص 116.

⁹⁹ - حيدر عبدالرزاق العبادي، أساسيات كتابة البحث العلمي في التربية البدنية وعلوم الرياضة، الغدير للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، العراق، 2015، ص 138.

تساعد الباحث على تحليل بيانات دراسته ووصفها وصفاً أكثر دقة، وتساعد على حساب الدقة النسبية للقياسات المستخدمة¹⁰⁰. ويعد برنامج SPSS من أهم البرامج المستخدمة في ذلك.


الفرع الأول: إدخال البيانات في برنامج SPSS

يعتبر برنامج التحليل الإحصائي SPSS أحد البرامج الإحصائية التي لاقت شيوعاً في استخدامها من قبل الباحثين للقيام بالتحليلات الإحصائية، في كثير من المجالات العلمية كالعلوم الطبيعية والبيولوجية، الإدارية والاجتماعية والأدبية، وكلمة SPSS هي اختصار للسمى الكامل لبرنامج Statistical Package for the Social Sciences والتي تعني "البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية".¹⁰¹

بعد استلام كافة الاستبيانات، يتم تحضير البرنامج بعد تشغيله لاستخراج النتائج المطلوبة، ثم تأتي مرحلة إدخال البيانات.

أولاً: تشغيل برنامج SPSS

يمكن تشغيل البرنامج بواسطة النقر المزدوج على أيقونة البرنامج والتي تظهر على سطح المكتب، وعند تشغيله تظهر النافذة الآتية:



و يتضمن البرنامج ثلاثة نوافذ أساسية، نافذتين مشابهان لورقة العمل في برنامج الجداول الإلكترونية Excel، كما هو موضح في الصورة السابقة، ونافذة مستقلة لعرض النتائج.

¹⁰⁰ - يحيى سعد، تحليل البيانات وتقديرها في البحث العلمي، المقال منشور بتاريخ: 2020/12/5، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/10/12، المقال متوفّر على الرابط الإلكتروني التالي:

- <https://drasah.com/Description.aspx?id=3592#div0>

¹⁰¹ - رامي صلاح جبريل، تحليل البيانات خطوة بخطوة في برنامج SPSS، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2020، ص 1.

- نافذة **Data view**: تستخدم هذه الورقة لإدخال وتعديل وعرض بيانات الباحث، فتمثل الأعمدة المتغيرات (البيانات) في حين تمثل الصفوف الحالات محل الدراسة، وبذلك تمثل كل خلية مشاهدة المتغير للحالة المقابلة.

- نافذة البيانات **Variable view**: تستخدم هذه النافذة لعرض خصائص المتغيرات (البيانات) وهي ترتبط بالنافذة السابقة، وتشمل نافذة (ورقة) Variable view على 10 أعمدة بحيث يحدد كل عمود إحدى خصائص المتغيرات (البيانات)¹⁰²، وهي الأعمدة الظاهرة في الصورة الآتية:

Name	Type	Width	Decimals	Label	Values	Missing	Columns	Align	Measure
------	------	-------	----------	-------	--------	---------	---------	-------	---------

- نافذة النتائج **SPSS Viewer**: وهي نافذة تعرض نتائج التحليل الإحصائي، غير أن هذه النافذة لا تظهر عند تشغيل البرنامج فهي تظهر مباشرة عند طلب النتائج لأي عملية إحصائية، فهي تعرض النتائج (الجدال، الرسوم، نتائج التحليل الإحصائي)¹⁰³.

ثانياً: طرق إدخال البيانات في البرنامج

يتم إدخال البيانات للبرنامج في نافذة البيانات Variable view بثلاث خطوات، وهي:

1- الإدخال المباشر: ويتم ذلك من خلال إدخال البيانات بصورة مباشرة للبرنامج، إذا كان المقياس المستخدم هو مقياس Likart الخماسي، فإنه يتم إدخال الرقم 5 إذا كانت الإجابة اتفق تماماً، والرقم 4 إذا كانت الإجابة اتفق، 3 = محيد، 2 = غير اتفق، 1 = غير اتفق إطلاقاً.

2- استدعاء البيانات: يتم استدعاء البيانات بعد إدخالها في برنامج Excel.

3- نسخ البيانات: وتعد أفضل طريقة في إدخال البيانات لبرنامج SPSS، ويتم ذلك من خلال نسخها Copy ولصقها Paste في حقول البرنامج¹⁰⁴.

الفرع الثاني: أنواع التحليل الإحصائي

ينقسم التحليل الإحصائي بحسب نوع البيانات التي يتم تحليلها إلى ما يلي:

¹⁰² - محمد مروان بربخ، البرنامج الإحصائي spss، كلية التجارة الجامعة الإسلامية بغزة، 2009/2010، ص 7.

¹⁰³ - محمود عبد الحليم منسى. خالد حسن الشريف، المرجع السابق، ص 19.

¹⁰⁴ - حكيم حمود فليح وآخرون، المرجع السابق، ص ص 123-124.

أولاً: التحليل الإحصائي الوصفي

يتطلب الإحصاء الوصفي تنظيم البيانات وتلخيصها باستخدام الأرقام والرسوم البيانية، بهدف تسهيل البيانات الضخمة وجعلها قابلة للتفسير، فهو يمكننا من تمثيل البيانات وتقسيرها بكفاءة من خلال الرسوم البيانية والجداول¹⁰⁵، حيث يتضمن مجموعة من العمليات بما في ذلك الجدولة وقياس الاتجاه المركزي (الوسط، الوسيط) ومقاييس التشتت والتباين (الانحراف المعياري، التباين، المدى) وتحليل السلسلة الزمنية¹⁰⁶.

فالإحصاء الوصفي بصورة عامة يهدف إلى تصنيف البيانات واعطائها وصفا بسيطاً لمقاييس والرسوم البيانية، بمعنى آخر هو اختصار عدد كبير جداً من البيانات الإحصائية في عدد محدود من الأرقام تسمى المقاييس الإحصائية، أو في جدول إحصائي سهل للقراءة أو في رسوم بيانية، والغرض من كل ذلك هو وصف أولي للظاهرة المدروسة دون تحليل عميق¹⁰⁷.

يستخدم الإحصاء الوصفي العديد من المقاييس التي تسهل عملية تحليل البيانات وتلخيصها لتصبح مفهومة وواضحة لدى مستخدميها، كمقاييس الانتشار ومقاييس الاتجاه المركزي، غير أن ما يعاب على الإحصاء الوصفي أنه لا يقدم أكثر من نتائج كمية للظاهرة، فهو لا يقدم لنا تفاصيل أكثر حول الظاهرة محل الدراسة.

ثانياً: التحليل الإحصائي الاستنتاجي

يتناول هذا النوع الطرق الإحصائية التي تستخدم في تحميل البيانات وتقدير النتائج، بهدف التوصل إلى استنتاج حول المصدر الذي جمعت منه البيانات من خلال الاعتماد على نظرية الاحتمالات، وينطلق من الجزء إلى الكل وفق طرق إحصائية محددة والذي يدخل ضمن الإحصاء التطبيقي. فغالباً ما تجرى دراسات إحصائية على عينات أي جزء من المجتمع بدلاً من الدراسة الشاملة (المجتمع الإحصائي)، وذلك بسبب نقص الإمكانيات أو استحالة إجراء دراسة شاملة لأن الوقت غير

¹⁰⁵ - أحمد رمزي صياغ، محاضرات في الإحصاء الوصفي، موجهة لطلبة السنة الأولى جذع مشترك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسويق، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، 2015، ص 1.

¹⁰⁶ - هامل بوحاليك، دروس الإحصاء الوصفي، موجهة لطلبة سنة أولى جذع مشترك تربية بدنية ورياضية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2024، ص 2.

¹⁰⁷ - صبيحة مهدي، محاضرات في مقاييس الإحصاء 1، موجهة لطلبة السنة أولى جذع مشترك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسويق، جامعة الجزائر 3، 2021/2022، ص 12.

كافي، وعليه فإن الإحصاء الاستدلالي يعني جمع البيانات حول العينة ثم تعميم النتائج إلى الكل من المجتمع، والشرط الأساسي لكي تكون عملية التعميم صحيحة يجب أن تكون العينة ممثلة تمثيلاً جيداً للمجتمع أو تمثل صورة صغيرة للمجتمع، فنقول هنا لقد استدللنا على خواص المجتمع على أساس خواص العينة، وهذا عكس الاستنباط الذي هو استخراج خواص من الجزء انطلاقاً من خواص الكل.¹⁰⁸

وتجب الملاحظة إلى أن هذين النوعين هما الأكثر استخداماً لتحليل النتائج والتوصيل لاستنتاجات، غير أن هناك أنواع أخرى من التحليلات الإحصائية تستخدم ولكن بصفة أقل من النوعين السابقين مثل، التحليل الإحصائي التنبؤي، تحليل البيانات الاستكشافية، التحليل السببي، التحليل الآلي.

الفرع الثالث: طرق التحليل الإحصائي

تتعدد طرق التحليل الإحصائي بحسب نوع الاختبارات الإحصائية وهم نوعان: الاختبارات الوصفية والاختبارات الاستدلالية، وتستخدم الاختبارات الوصفية لوصف العينة محل البحث، بينما يتم إثبات ونفي الفروض من خلال الاختبارات الاستدلالية.

أولاً: الاختبارات الوصفية

1 - المتوسط

يعد المتوسط أبسط أشكال التحليل الإحصائي وهو يهدف إلى تحديد النقطة المركزية لمجموعة البيانات، ويتم حسابه كالتالي: $\text{المتوسط} = \frac{\text{مجموع الأرقام}}{\text{عدد العناصر}}$ مثال: إذا أردنا استخراج المتوسط من الأرقام التالية 1,2,3,4,5,6 فإننا سنقوم بجمع هذه الأرقام معًا، ثم نقوم بقسمتها على عدد وهو 6 أرقام ليكون المتوسط هو 3.5

ويتميز المتوسط بكونه سهل الحساب ويساعد في تحديد الاتجاه العام للبيانات، أما عيوبه تظهر حينما تكون البيانات الخاضعة للتحليل تحتوي على عدد كبير من القيم المتطرفة أو التوزيع المنحرف لا يوفر المتوسط في هذه الحالة الدقة، التي تحتاجها لاتخاذ القرار¹⁰⁹.

¹⁰⁸ - المرجع نفسه.

¹⁰⁹ - محمود عبد الحليم منسى. خالد حسن الشريف، المرجع السابق، ص ص 61-62.

ثانياً: الانحراف المعياري

يقيس الانحراف المعياري كيفية انتشار البيانات حول المتوسط، وعندما يكون الانحراف المعياري عالي هذا يعني أن البيانات تتشتت على نطاق واسع عن المتوسط، بينما يكون الانحراف المعياري منخفض عندما تكون معظم البيانات أقرب إلى المتوسط. وهو أحد مقاييس التشتت التي تحدد درجة اختلاف البيانات عن بعضها أو عن وسطها الحسابي، وبعبارة أخرى تبين هذه المقاييس درجة التشتت بالنسبة لصفة معينة، فمثلاً تقييد الباحث معرفة الوسط الحسابي لدرجات الطلاب في مادة المحاسبة، ولكن إذا كانت درجات بعض الطلاب مرتفعة جداً ودرجات بعض الطلاب منخفضة جداً، فإن الباحث يهتم بمعرفة درجة التشتت في الدرجات.

ويعد الانحراف المعياري أكثر مقاييس التشتت استخداماً ودقة في قياس درجة التشتت في البيانات خصوصاً في التحليل الإحصائي لبيانات الاستبانة، ويساوي الانحراف المعياري الجذر التربيعي لمربع انحرافات قيم المفردات عن وسطها الحسابي، ومن ميزات الانحراف المعياري أن جميع المفردات تدخل في تحديده، ويستخدم في مجالات متعددة في التحليل، كاختبار الفرضيات ومعامل الارتباط، أما معامل الاختلاف فتعطي النتيجة نفسها للانحراف المعياري ومع وجود الأخير فإن عدد من محللي النظام لا يدرجون معامل الاختلاف في الجدول، ويتم التوصل إليه من خلال قسمة الانحراف المعياري على الوسط الحسابي¹¹⁰.

ثالثاً: الاختبارات الاستدلالية.

1- الانحدار

يستخدم الانحدار لإيجاد العلاقة التي تربط بين متغير مستقل وآخر تابع، حيث يساعد في تتبع كيفية تأثير المتغيرات على بعضها، ويوضح الانحدار مدى قوة أو ضعف العلاقة بين متغيرين وكيفية اختلافها من فترة لأخرى.

2- اختبار الفرضيات

نستخدم اختبار الفرضيات حينما نريد التأكد من أن استنتاج ما صالحًا لمجموعة بيانات محددة خلال مقارنة البيانات مع افتراض معين، من الممكن أن تكون هناك علاقة بين المتغيرات

¹¹⁰ - حكيم حمود فليح وآخرون، المرجع السابق، ص ص 126-127.

أو لا تكون على الإطلاق وهو ما يعرف بالفرضية الصفرية. مثال: يمكن أن نستخدم اختبار الفرضيات لمعرفة العلاقة بين التحصيل الدراسي والتقدم في العمر، ويمكن أن تكون الفرضية الصفرية لا توجد علاقة بين التقدم في العمر والتحصيل الدراسي وهكذا.

وخلاصة القول ينبغي للمعالجات الإحصائية أن تخدم المقاصد التي يضعها الباحث وتتوفر له فرصةً حقيقةً في التحليل بما يساهم في ضبط التحليل وتقديم بيانات إحصائية موثوقة يبني عليها الباحث استنتاجاته، ذلك أن المعالجات الإحصائية لا تغنى بحد ذاتها عن الدلالة والمعنى والمسار الذي يفترض توافره لدى الباحث، منذ بداية فكرة البحث مروراً بتحديد العناصر الرئيسية فيه ومنهجه وصولاً إلى جمع البيانات ومعالجتها.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر:

القرآن الكريم

النصوص القانونية:

- قانون 08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج.ر.ج.ج. عدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أفريل 2008.
- قانون 22-13 المؤرخ في 12 جويلية 2022 المعدل والمتمم للقانون 08-09 المتضمن ق.إ.م.إ، ج.ر.ج.ج عدد 48، الصادرة بتاريخ 17 جويلية 2022.

الكتب:

- ابن منظور "أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم المعرفو"، لسان العرب، ج 2، بيروت، 1956.
- محمد أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، بيروت، 1981.
- أحمد أبو الوفا، المرافعات المدنية والتجارية، دار المعرف، ط 10، مصر ، 1970.
- المهند بن حسان السبيعي، دليل تصميم الاستبيانات، الإصدار 4، جوان 2013.
- تومي آكلي، مناهج البحث وتفسير النصوص في القانون الوضعي والتشريع الإسلامي، برتي للنشر والتوزيع، الجزائر ، 2019.
- حكيم حمود فليح. نصيف جاسم محمد. عباس حميد يحيى، أساليب البحث العلمي (مع تطبيقات عملية لبرنامج SPSS)، 2015.
- حيدر عبدالرازق العبادي، أساسيات كتابة البحث العلمي في التربية البدنية وعلوم الرياضة، الغدير للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى ، العراق ، 2015.
- رامي صلاح جبريل، تحليل البيانات خطوة بخطوة في برنامج SPSS، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2020.
- سيد احمد محمود، أصول التقاضي وفقاً لقانون المرافعات، دار النهضة العربية، مصر ، 2005.

- عبد السلام ذيب ، قانون الإجراءات المدنية و الإدارية الجديد (ترجمة للمحاكمة العادلة)، المؤسسة الوطنية للفنون المطبوعية، الجزائر، 2009.
- عبد المنعم نعيمي، تقنيات إعداد الأبحاث العلمية القانونية المطولة والمختصرة، دار بلقيس للنشر، الجزائر.
- علي مراح، منهجية التفكير القانوني(نظريا وعمليا)، ديوان المطبوعات الجامعية، د.ط، الجزائر، 2004.
- غناي زكية، منهجية الأعمال الموجهة في القانون المدني، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2012.
- فتحي والي، مبادئ قانون القضاء المدني، دار النهضة العربية، ط 2، القاهرة، 1975.
- محمد سعيد عبد الرحمن، الحكم القضائي أركانه وقواعد إصداره (دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.
- محمود علي حمودة، النظرية العامة في تسبيب الحكم الجنائي في مراحله المختلفة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 1994.
- محمود عبد الحليم منسي. خالد حسن الشريف، التحليل الإحصائي للبيانات باستخدام برنامج SPSS، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2014.

الرسائل الجامعية:

- أمال قادري، جودة الأحكام القضائية- دراسة مقارنة-، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي ليليس سيدى بلعباس، 2021/2020.
- فريدة بن يونس، تنفيذ الأحكام الجنائية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خضر-بسكرة-، الجزائر، 2013/2012.
- موح صغير، الحكم القضائي وإشكالات التنفيذ المرتبطة به، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، 2023.
- حسينة شرون، امتياز الإدارة عن تنفيذ الأحكام و القرارات القضائية الإدارية، مذكرة ماجستير ، جامعة محمد خضر -بسكرة-، الجزائر ، 2003.

المقالات:

- أحمد أبو عيسى عبد الحميد، منهجية التعليق على الأحكام القضائية، مجلة جامعة صبراتة العلمية، العدد 4، ديسمبر 2018.
- أحمد الحمزة. البار أمين، الاستبيان كأداة للبحث العلمي وأهم تطبيقاته، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 3، جويلية 2023.
- أمينة لرجم، الأحكام القضائية في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري (دراسة تحليلية مقارنة)، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 3، جوان 2019.
- حسام أحمد العطار، تسبيب الأحكام القضائية دراسة في قانون المرا فعات المصري والفرنسي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد 2، 2016، ص 655.
- سهام بشير، الأوامر الاستعجالية الفاصلة في الموضوع طبقا لقانون الإجراءات المدنية والإدارية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية والاقتصادية، المجلد 57، العدد 1، 2020.
- شعبان عبد الحكيم عبد العليم سلامه، سلطة القاضي الإداري في إصدار الأوامر على العرائض (دراسة مقارنة)، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف-دقهلية-، المجلد 22، العدد 4، ديسمبر 2020.
- عباس زياد كامل السعدي، المداولة القضائية مفهومها، شروطها، ودورها في تدعيم ضمانات التقاضي، مجلة كلية المأمون، العدد 33، 2019.
- عبد الحميد بن مشري، منهجية التعليق على الأحكام القضائية، مجلة المنتدى القانوني، العدد الأول، 2012.
- فايزه ريال، أدوات جمع البيانات في البحث العلمي - بين المزايا والعيوب-، مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، العدد 4، 2020.
- عبد الحكيم عاشور. الحاج العمري، جمع البيانات بواسطة الاستبيان في الدراسات الميدانية لشعبة العلوم التجارية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 8، العدد 1، 2024.
- عيدة بلعابد، أثر الاقتراح الشخصي للقاضي الجزائري في بناء الحكم الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 11، العدد 4، 2018.

- عايش صباح، الخطوات المنهجية لتصميم الاستبيان، مجلة نقد وتوثيق، العدد 3، 2015.
- فاطمة الزهراء بوجلال، الأمر على عريضة كمتد تنفيذي في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، ديسمبر 2016.
- فطيمة الزهراء حوتية. عفيفة حوتية، تقنيات أدوات البحث العلمي في جمع البيانات، مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية، عدد خاص، نوفمبر 2019.
- مباركة خمقاني، أساليب وأدوات تجميع البيانات، مجلة الذاكرة، العدد 9، جوان 2017.
- ياسر باسم نون السبعاوي. صدام خزعلي يحيى، الحكم القضائي الضمني وصلاحيته للتنفيذ الجبري (دراسة مقارنة)، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد 2، العدد 3، 2018.

المدخلات:

- حمزة شلوفي، منهجية التعليق على الحكم أو القرار قضائي، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي الموسوم بعنوان: منهجية البحث الأكاديمي في العلوم الاجتماعية، الذي نظمته كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالمة، يوم 2020/2/4.
- ثامری عمر، منهجية التعليق على قرار قضائي، مداخلة في يوم دراسي تحت عنوان: منهجية البحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة أحمد دراية- أدرار-، المنعقد بتاريخ 7 نوفمبر 2007.
- محمد فتاحي، منهجية التعليق على قرار قضائي مع نموذج تطبيقي، مداخلة في يوم دراسي تحت عنوان: منهجية البحث القانوني، كلية الحقوق، جامعة أحمد دراية- أدرار-، المنعقد بتاريخ 7 نوفمبر 2007.

المطبوعات الجامعية:

- أحمد رمزي صياغ، محاضرات في الإحصاء الوصفي، موجهة لطلبة السنة الأولى جذع مشترك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة-، 2015.
- أسماء حريز، منهجية العلوم القانونية، محاضرات لطلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن احمد وهران، 2021/2020.
- زهير موساسب، منهجية إعداد البحوث القصيرة في العلوم القانونية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية-، 2020-2021.

- سامية شرفه، دروس في الاجتهد القضائي، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص أحوال شخصية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020/2021.
- سعاد هواري، دروس حول أساليب الاستبيان، موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة قسنطينة 1، 2020/2021، ص 7.
- صبيحة محيي، محاضرات في مقياس الإحصاء 1، موجهة لطلبة السنة أولى جذع مشترك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2021/2022.
- صونية نايل، محاضرات في مقياس منهجية التعليق على الأحكام. الاستبيان ومعالجة الإحصائيات، السنة الثانية ماستر، تخصص إدارة وتسخير الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف 2، 2021/2022.
- غادة محمود جاسم، عرض النتائج- تنظيمها وتحليلها ومناقشتها -، محاضرات في مادة البحث العلمي، كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة، جامعة المستنصرية-العراق-، 2020.
- فريد مرحوم، محاضرات مقياس معالجة وتحليل المعطيات الإجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2024/2025.
- مصطفى قواس، محاضرات في تقييمات البحث العلمي، معهد علوم الأرض والكون، جامعة مصطفى بن بولعيد باتنة 2، 2019/2020.
- محمد مروان بربخ، البرنامج الإحصائي spss، كلية التجارة الجامعة الإسلامية بغزة، 2009/2010.
- نسيمة موسى، محاضرات في مادة منهجية العلوم القانونية، أقيمت على طلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 1، 2019/2020.
- هامل بوحايك، دروس الإحصاء الوصفي، موجهة لطلبة سنة أولى جذع مشترك تربية بدنية ورياضية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2024.
- علي جمال، تحرير الأحكام والأوامر القضائية، دروس لطلبة السنة الأولى ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2017/2018.

القرارات القضائية:

- المحكمة العليا، الغرفة العقارية، ملف رقم 180881، قرار صادر بتاريخ 25/02/1998، قضية بين (حـي) ومن معه ضد (حـم) ومن معه، المجلة القضائية للمحكمة العليا، العدد الأول، 1998.
- مجلس الدولة، الغرفة الأولى، ملف رقم 78670، قرار صادر بتاريخ 6/2/2014، قضية بين والي ولاية بومرداس ضد الشركة ذ.م.م "فودميد".
- مجلس الدولة، الغرفة الثالثة، ملف رقم 09419، قرار صادر بتاريخ 23/10/2014، قضية بين الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) وكالة معسکر وبين (د.م) ومن معه.

المراجع الالكترونية:

- الاستبيان وأنواعه في البحث العلمي، المقال منشور في منصة مبتعث للدراسات والاستشارات الأكademie، الرابط على متوفـر الالكتروني التالي:
<https://www.mobt3ath.com/dets.php?page=223>
- يحيى سعد، تحليل البيانات وتفسيرها في البحث العلمي، المقال منشور بتاريخ: 5/12/2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 12/10/2020، المقال متوفـر على الرابط الالكتروني التالي:
<https://drasah.com/Description.aspx?id=3592#div0>
- سامي منصور، العيوب في صياغة الحكم القضائي: دراسة تحليلية في الأحكام القضائية اللبنانية، الجامعة، مقال متوفـر على الرابط التالي:
<http://77.42.251.205/researchesView.aspx?opt&RulID=46&TYPE=PRINT>
- Lord Burrows, Judgment-Writing: A Personal Perspective, Annual Conference of Judges of the Superior Courts in Ireland, The Supreme Court of the United Kingdom, 20 May 2021.

فهرس المحتويات:

02.....	مقدمة:.....
03.....	الفصل الأول : التعليق على الأحكام والقرارات القضائية.....
03.....	المبحث الأول: مفهوم الأحكام القضائية.....
04.....	المطلب الأول: تعريف الأحكام القضائية.....
04.....	الفرع الأول: التعريف الفقهي.....
05.....	الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي.....
06.....	الفرع الثالث: التعريف القانوني والقضائي.....
07.....	المطلب الثاني: أنواع الأحكام القضائية.....
07.....	الفرع الأول: أنواع الأحكام القضائية (بالمعنى الضيق).....
11.....	الفرع الثاني: أنواع القرارات القضائية.....
11.....	الفرع الثالث: أنواع الأوامر القضائية.....
13.....	المطلب الثالث: تحرير الأحكام القضائية.....
14.....	الفرع الأول: إصدار الأحكام القضائية.....
16.....	الفرع الثاني: البيانات الأساسية للأحكام القضائية.....
18.....	الفرع الثالث: صياغة الحكم القضائي.....
20.....	المبحث الثاني منهجية التعليق على الأحكام القضائية.....
20.....	المطلب الأول: مفهوم التعليق على الأحكام القضائية.....
21.....	الفرع الأول: تعريف التعليق على الأحكام القضائية.....
22.....	الفرع الثاني: تمييز التعليق على الأحكام القضائية عن تحليل النصوص.....
23.....	المطلب الثاني: تقنيات التعليق على الأحكام القضائية.....
23.....	الفرع الأول: المراحل التحضيرية.....

24.....	أولا: الوقائع.....
25.....	ثانيا: الإجراءات.....
26.....	ثالثا: الإدعاءات.....
26.....	رابعا: تحديد المشكل القانوني.....
27.....	خامسا: الأسانيد القانونية.....
27.....	سادسا: الحل القانوني.....
28.....	الفرع الثاني: المرحلة التحريرية.....
28.....	أولا: تقييم الحكم أو القرار القضائي.....
28.....	1- نقد الحكم.....
28.....	2- بلورة الحكم.....
29.....	ثانيا: مكونات المرحلة التحريرية.....
29.....	1- وضع خطة مناسبة.....
30.....	2- المناقشة.....
30.....	1- المقدمة.....
30.....	2- الموضوع (العرض).....
32.....	3- الخاتمة.....
33.....	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليق على القرارات القضائية.....
33.....	النموذج الأول: التعليق على قرار مجلس الدولة تحت رقم 78670.....
38.....	النموذج الثاني: التعليق على قرار مجلس الدولة تحت رقم 09419.....
44.....	الفصل الثاني: الاستبيان وتحليل الإحصائيات.....
44.....	المبحث الأول: الاستبيان.....

44.....	المطلب الأول: مفهوم الاستبيان.....
45.....	الفرع الأول: تعريف الاستبيان.....
45.....	الفرع الثاني: أنواع الاستبيان.....
46.....	أولا: أنواع الاستبيان حسب طبيعة الأسئلة.....
47.....	ثانيا: أنواع الاستبيان بحسب الأسلوب المستخدم في جمع البيانات.....
48.....	الفرع الثالث: أنواع الأسئلة.....
48.....	أولا: الأسئلة المفتوحة.....
48.....	ثانيا: الأسئلة المغلقة.....
50.....	المطلب الثاني: خطوات عمل الاستبيان وتقديره.....
50.....	الفرع الأول: مراحل إعداد الاستبيان.....
52.....	الفرع الثاني: قواعد صياغة الاستبيان.....
53.....	الفرع الثالث: مزايا وعيوب الاستبيان.....
53.....	أولا: مزايا الاستبيان.....
54.....	ثانيا: عيوب الاستبيان.....
56.....	المبحث الثاني: تحليل الإحصائيات.....
57.....	المطلب الأول: خطوات التحليل الإحصائي.....
57.....	الفرع الأول: تصنيف البيانات وتنظيمها.....
58.....	الفرع الثاني: عرض البيانات.....
58.....	أولا: عرض البيانات إنشائيا.....
59.....	ثانيا: عرض البيانات جدوليا.....
59.....	ثالثا: عرض البيانات بيانيamente.....

59.....	المطلب الثاني: تحليل بيانات البحث وتفسيرها.....
60.....	الفرع الأول: إدخال البيانات في برنامج SPSS
60.....	أولا: تشغيل برنامج SPSS
61.....	ثانيا: طرق إدخال البيانات في البرنامج.....
61.....	الفرع الثاني: أنواع التحليل الإحصائي.....
62.....	أولا: التحليل الإحصائي الوصفي.....
62.....	ثانيا: التحليل الإحصائي الإستنتاجي.....
63.....	الفرع الثالث: طرق التحليل الإحصائي.....
63.....	أولاً: الاختبارات الوصفية.....
63.....	ثانياً: الانحراف المعياري.....
64.....	ثالثاً: الاختبارات الاستدلالية.....
66.....	قائمة المصادر والمراجع.....
72.....	فهرس المحتويات.....